IUG Journal of Islamic Studies
Peer-reviewed Journal of Islamic University-Gaza
E-ISSN: 2410-5201
P-ISSN: 2410-8715
IUGJIS
Vol 30, No 4, 2022, pp 763 -792

Received on (03-10-2021) Accepted on (18-12-2021)

https://doi.org/10.33976/IUGJIS.30.4/2022/31

Corrections Haddith By unveiling "Critical study"

Raed M. Bani Khalaf[*1], Prof. Abdul Razzaq M. Abu al-Basal[*2]
Hadith Al-Sharif - Sharia - Yarmouk University[*1,2]

[*]Corresponding Author: Raed_bany_kalafe@yahoo.com

Abstract:
After Prophet Muhammad pbuh died; Allah has been found men to serve and verify the hadith of His Prophet pbuh, where they had put some rules and regulations to ensure attribute not anything for the Prophet he had not said. Some of Hadith scholars found special rules relate to correction of Hadith and accept it, but it was contradict with what is accepted for the most of Hadith scholars, such as: correction Hadith by unveiling, where they accepted some Hadiths regardless of considerate for judgement upon Hadith narrators .
Therefore; this study aimed to criticize the methodology of correction Hadith by unveiling, to showing how much can be depend on it separately to correct and accept of Hadith, showing the attitudes of scholars toward it and their justifications to accept or reject this methodology. The study found several results, the most important were: that the Correction of Hadith by Unveiling lacks to regulations which make the process of correction clear and controlled. so, can not be depend on separately

Keywords: correction of Hadith, unveiling, veritable Hadith, the rules of Hadith scholars, knowledge sources

تصحيح الحديث بالكشف
"دراسة نقدية"

رائد محمد بني خلف[1] ، أ.د. عبد الرزاق موسى أبو البصل[1]
الحديث الشريف-الشريعة-جامعة اليرموك [1,2]

الملخص:
لقد قيّض الله لحديث رسوله صلّى الله عليه وسلّم رجالا يتثبتون له أدقّ التّثبت، فينفون عنه انتحال المبطلين، وتحريف الغالين إلى يوم الدّين، فوضعوا لذلك القواعد والضّوابط حتى لا ينسب إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ما لم يقله. غير أنّ بعض المشتغلون بعلم الحديث أوجد قواعد خاصّة به في تصحيح الحديث وقبوله، قد تخالف ما استقرّ عند الحفاظ المحدثين، منها: "تصحيح الحديث بالكشف" فيحكمون للحديث بالصّحّة دون اعتبار الحكم على سنده.
ومن هنا جاءت هذه الدّراسة لنقد هذا المنهج، وبيان جواز الاعتماد عليه مستقلاّ في تصحيح وقبول الأخبار من عدمه، وبيان موقف العلماء منه، ومسوغاتهم في قبوله أو ردّه، وقد اعتمد الباحثان لتحقيق هذا الهدف على المنهج النّقدي إضافة إلى كلٍّ من المنهج الاستقرائيّ والمنهج الوصفيّ، وقد خَلُصت الدّراسة إلى أنّ منهج "تصحيح الحديث بالكشف" يفتقر للضّوابط الّتي تجعل عمليّة التّصحيح واضحة منضبطة، فلا يصحّ الاعتماد عليه مستقلاّ.

كلمات مفتاحية: تصحيح الحديث، الكشف الصّوفيّ، الحديث الصّحيح، قواعد المحدثين، مصادر المعرفة.

مقدّمة:

مرّت طرق التّصحيح والتّضعيف للحديث بمراحل طويلة، فقعَّد محدثو عصر الرّواية لهذه العمليّة القواعد والأصول، الّتي تحكم مسار النّقد، للوصول إلى الحكم الصّحيح على الرّواية قبولا أو ردّا، وكانت هذه القواعد مع الأيّام تترسّخ لديهم، بحيث لم يتجاوزوها إلّا لأسبابٍ معتبرةٍ لديهم، ومع تقادم العهد، ظهرت طرق جديدة للحكم على الحديث، منها ما سار على أصول المحدثين وقواعدهم في عصر الرّواية، ومنها ما خرجت عليها، ومن القضايا الجدليّة في الحكم على الحديث ما يسمّى بـــ(تصحيح الحديث بالكشف)، فهي قضيّة موجودة بكثرة[1] عند بعض الصّوفيّة، فيصحّحون أو يضعفون بعض الأحاديث بناء على المعرفة القلبيّة الّتي لا تُبنى على قواعد التّصحيح أو التّضعيف المعروفة عند المحدثين، من دراسة الإسناد ومعرفة طرق التّحمل ...وغيرها، ولشدّة اعتماد بعضهم على الكشف، أثبت أمورا غيبيّة من خلال الكشف[2]، لذا شغل التّصحيح الكشفيّ حيزا من الدّراسات النّقديّة لدى العلماء، وهذا البحث جاء ليناقش قضيّة الاعتماد على الكشف مصدرا معرفيّا مستقلّا عند بعض الصّوفيّة في قبول الأخبار وتصحيحها، وهل ينسجم هذا المنهج مع المنهج النّقديّ عند المحدثين في الحكم على الحديث.

مشكلة الدّراسة:

تظهر مشكلة الدّراسة في الإجابة عن سؤال رئيس هو: هل ينهض الكشف الصّوفيّ مستقلا للحكم بتصحيح الحديث؟

وفي الإجابة عن بعض الأسئلة الفرعيّة الآتية:

1- ما الكشف الصّوفيّ؟ وما المصطلحات القريبة منه؟
2- كيف أصّل المجيزون له؟ وكيف ردّ المنكرون؟
3- هل التّصحيح بالكشف الصّوفيّ وقع للأحاديث الضّعيفة جدّا أو الموضوعة؟
4- هل هناك خطورة في القول بتصحيح الحديث بالكشف؟
5- ما الآثار المترتّبة على التّصحيح بالكشف دون الأخذ بقواعد المحدثين؟

أهداف الدّراسة:

يمكن إجمال أهداف الدّراسة بما يلي:

1- بيان ماهيّة الكشف الصّوفيّ، وبيان المصطلحات القريبة منه.
2- بيان تأصيل المجيزين له، وبيان ردّ المنكرين.
3- بيان وقوع التّصحيح بالكشف الصّوفيّ للأحاديث الضّعيفة جدا أو الموضوعة.
4- بيان خطورة القول بتصحيح الحديث بالكشف.
5- بيان الآثار المترتّبة على التّصحيح بالكشف دون الأخذ بقواعد المحدثين.

أهمّيّة الدّراسة:

لهذه الدّراسة أهمّيّة عامّة في بيان جواز استقلال الكشف الصّوفيّ بالمعرفة من عدمه، وهي قضيّة تمسّ كلّ مسلم كونها تتحدّث عن مصادر المعرفة في الشّريعة الإسلاميّة، كما لها أهمّيّة خاصّة بأهل الحديث على وجه الخصوص، وذلك أنّها تبيّن مدى الموثوقيّة في الكشف الصّوفيّ بتصحيح الأحاديث، ونسبتها لمقام النّبوة، وهو أمر شاع في فترة من الزّمن، كان لابدّ لطالب الحديث من الوقوف على القول الفصل في هذا.

[1] – الكثرة هنا نسبية، فهم يصححون بشروط أهل الحديث، وكذلك بالكشف أيضا، فمجرد وجود تلك الأمثلة عندهم المخالفة لمنهج المحدثين تكون الكثرة

[2] – يقول محمد بن رسول البرزنجي في الرجل الذي يقتله الدجال ثم يحييه: (هذا الرجل المؤمن هو الخضر – عليها السلام – على الأصح، كما صرح به في الأحاديث الصحيحة، ودل عليه الكشف الصحيح)، البرزنجي، الإشاعة لأشراط الساعة (252).

الدّراسات السّابقة:

لقد اطّلعت من خلال البحث على عدّة دراسات تعرّضت لمسألة التّصحيح بالكشف، منها ما تحدّث عن الكشف والإلهام، وما يؤخذ منه الأحكام وما لا يؤخذ، ومنها كان خاصّا بالتّصحيح بالكشف عند أشخاص بعينهم، ومنهجهم في ذلك، أذكر منها:

1- دراسة اليافعيّ، عبدالله بن صالح اليافعيّ، والّتي كانت بعنوان: "الكشف والإلهام، وقوعه والاعتماد عليه"، تحدّث فيها عن معنى الكشف باختصار وأنواعه، فأدخل في الكشف ما ليس منه، ونقل الأدلّة على وقوعه لدى غير الأنبياء من القرآن والسّنة والواقع وأقوال العلماء، مما أخذ أكثر من نصف البحث، ثم عنون في المبحث الثّاني "هل يعتمد على الكشف في الأحكام وغيرها"، لكنّه ناقش داخل المبحث الاعتماد على الإلهام _ كنوع من الكشف عنده _ ونقل أقوال العلماء في ذلك، ووصل إلى قبول العمل فيها بقيود.

2- سيرمينيّ، د. محمد أنيس سيرمينيّ، والّتي كانت بعنوان " قبول الحديث ورده عند ابن عربيّ: التّصحيح بالكشف ومنزلته من نظريّة الإسناد"، وهو بحث قدّم ضمن مؤتمر ابن العربيّ الدّوليّ[3]، الّذي أقامته جامعة إينونو بتركيّا عام 2018، حاول من خلاله تقليص الفجوة بين القائلين بالتّصحيح الكشفيّ وغيرهم، فبيّن أنّ الكشف والفيض عند الصوفيّة مدخل قائم بنفسه للمعرفة، وهو مقدّم في الرّتبة على العلم الكسبيّ، لكنّه ليس ببديل كاف عن النّظر والاستدلال والتّعقل، ثم استنتج بعض ضوابط ابن عربيّ في التّصحيح بالكشف، أهمّها: أن يكون للحديث أصل – كما يدّعي الباحث– وأن يندرج تحت أصل شرعيّ، وقد خلط الباحث بين التّصحيح بالتّجربة وبين التّصحيح بالكشف عند ابن عربيّ، ويظهر ذلك من خلال الأمثلة الّتي ضربها[4]. والإشكال الكبير أنّ سيرمينيّ يحاول إيجاد أصول للأحاديث الّتي حكم عليها العلماء بـــ(الموضوع) و(لا أصل له) ليثبت القاعدة الّتي أصّلَ لها، كما بيّن أنّ بعض تلاميذ الشيخ من الصّوفيّة قد خرجوا على منهجه في التّصحيح بالكشف، حتّى وصل بهم القول بجواز الكذب للنّبيّ عليه الصّلاة والسّلام لا عليه.

3- دراسة د. خالد بكر آل عابد والّتي جاءت بعنوان: (حقيقة الإلهام ومدى الاحتجاج به في الأحكام، دراسة أصوليّة)، عنوان البحث يتكلّم عن الإلهام لا الكشف، إلّا أنّه جعل الكشف هو النّوع الأوّل من أنواع الإلهام، بل عندما عرّف الكشف قال: (فهو الكشف الرّحمانيّ ويسمّى الإلهام)، فيصحّ أن تكون الدّراسة في الكشف أيضا، ووصل فيها أنّ الإلهام ليس بحجّة مطلقا إلّا إذا كان له أصل شرعيّ.

منهجيّة الدّراسة:

استخدم الباحثان كلّا من المنهج الوصفيّ الاستقرائي والمنهج التّحليليّ، حيث استقرأنا آراء كلٍّ من المؤيّدين والمعارضين للتّصحيح الكشفيّ، ثمّ حلّلنا تلك المعلومات للوصول لضوابط القول بالتّصحيح بالكشف، مبيّنا خطورة القبول المطلق لهذا المنهج.

خطّة الدّراسة:

وقعت الدّراسة في مقدّمة وثلاثة مباحث هي:

المبحث الأوّل: تعريف "تصحيح الحديث بالكشف" وأقسامه.

المبحث الثّاني: أدلّة التّصحيح بالكشف ومناقشتها.

المبحث الثّالث: نماذج من تصحيح الحديث بالكشف، وخطورة القول به.

النّتائج والتّوصيات.

[3] - هكذا اسم المؤتمر بـ(ال) التعريف

[4] - فنقل في أمثلته قول ابن عربي في حديث (زمزم لما شرب له) قوله (وهذا الحديث صحَّ عندنا بالذوق، فإني شربته لأمر فحصل لي)، وهذا لا يعتبر تصحيحا بالكشف بل بالتجربة، وكثير من الأمثلة التي ضربها على هذه الشاكلة.

المبحث الأوّل: تعريف "تصحيح الحديث بالكشف" وأقسامه

المصـطلح الّذي بين أيدينا هو مصـطلح مركّب، يتكوّن من أكثر من لفظة، وإذا أردنا معرفة معنى هذا المصـطلح؛ لا بدّ من تحليل كلّ لفظة، لنتعرّف على تفاصيل هذا المصطلح، ثم ننتقل لتعريفه كمصطلح مركّب يدلّ على معنى واحد.

المطلب الأوّل: الكشف لغة: الإظهار، قال الأزهريّ: (رَفْعُكَ شَيْئا عمَّا يُوارِيهِ ويُغَطِّيهِ. والكشفُ: مَصدرُ الأَكْشَفِ، والكشَفَةُ الاسمُ، وَهِي دائرةٌ فِي قُصاصِ النّاصيةِ، وربمَا كَانَت شَعرات تَنْبُتُ صُعُداً وَلم تكنْ دَائِرَة فَهِيَ كَشَفةٌ يُتشَاءَمُ بهَا... الأَكْشَفُ: الَّذِي لَا تُرْسَ مَعَه فِي الْحَرْب، وَقَالَ غَيره[5]: أَكْشفَ الرّجلُ إكشافاً إِذا ضحك فانقلبتْ شفّتُه حَتَّى تبدوَ دَرَادِرُه)[6]، وعرفه ابن فارس: (الكاف والشّين والفاء أصلٌ صحيح يدلُّ على سَرْوِ الشّيء عن الشَّيء، كالثَّوب يُسْرَى عن البدن. ويقال كَشَفْتُ الثّوب وغيرَه أكْشِفه... ويقال: تكشَّفَ البرقُ، إذا مَلأ السَّماء. والمعنى صحيحٌ، لأنَّ المتكشِّف بارز)[7]، وقال الفراهيديّ: (رفعك شيئاً عمّا يواريه ويغطّيه، كرفع الغطاء عن الشّيء)[8]، وقال الجرجانيّ: (الكشف في اللغة: رفع الحجاب)[9].

وعليه فالكشف في اللغة: رفع الحجاب، كما قال الجرجانيّ

المطلب الثّاني: الكشف اصطلاحا: كان أقرب من عرفه بما يداني المعنى الاصطلاحيّ عند الصّوفيّة هو الجرجانيّ فقال: (وفي الاصطلاح هو: الاطلاع على ما وراء الحجاب من المعاني الغيبيّة، والأمور الحقيقيّة وجودا وشهودا)[10]، كما عرف ابن القيّم الكشف الحقيقيّ فقال: (المكاشفة[11] الصّحيحة: علوم يحدثها الرّب سبحانه وتعالى في قلب العبد ويطلعه بها على أمور تخفى على غيره، وقد يواليها وقد يمسكها عنه بالغفلة عنها)[12] وقد عرفه التهانويّ بقوله: (الكشف...عند أهل السّلوك هو المكاشفة...وهي رفع الحجاب...والمكاشـــفة: هي الّتي يقال لها: ظهور النّاســـوت والملكوت والجبروت واللاهوت، يعني النّفس والقلب والرّوح والرّأس يصيرون واقفين على الحال)[13]، وقال الأحمديّ: (المكاشفة مطالعة الحقائق من وراء ستر رقيق)[14].

وقد ذكر صاحب (كشّاف اصطلاحات الفنون والعلوم) أنّ الكشف يكون بطريقين: ذاتيّ وخارجيّ، فقال: (الكشف عن الأمور الغيبيّة يتمّ بطريقين: الإلهام والحدس وهو ذاتيّ، والآخر– أي الإلهام – طريق الوحي، وهو خارجيّ طارئ)[15]، ثم زاد على ذلك طريقا ثالثا هو الوحي الخاصّ بالأنبياء حيث جعله من الكشـــف، فقال: (وجملة القول أنّ الكشـــف يتمّ بثلاثة طرق: **أحدهم** الحدس...وهو طريق العلماء، **والثّاني** الإلهام...وهو طريق الأولياء، **والثّالث** الوحي وهو نوع من المعرفة فوق الإلهام يدرك معه

---

[5] – وهو الأصمعي كما صرح بذلك الصغاني، أنظر: الصغاني، التكملة والذيل والصلة لكتاب تاج اللغة وصحاح العربية،(مج554/4).

[6] – الأزهري، تهذيب اللغة (مج 18/10)

[7] – ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (مج146/5–147).

[8]– الفراهيدي، كتاب العين (مج297/5)، وانظر: الهروي، تهذيب اللغة (مج10/ 18).

[9] – الجرجاني، التعريفات (184).

[10]–المرجع السابق، ص 184.

11 – هكذا في الأصل

12 – ابن قيم الجوزية، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (مج223/3)

13 – التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم (ج2/ 1366)، وقد قسم الكشف إلى نظري والكشف النوري والكشف الإلهي الكشف الروحاني والمكاشفة الصفائية، وقد يقع الكشف إما بالصفة العلمية كما في الخضر، وإما بالكلام كما في سيدنا موسى عليه السلام، وإما بالكشف البصري، وإما كشف بصفة الجلال فيظهر له البقاء الحقيقي، أو بصفة الوحدانية فتبدوا له الوحدة.

14 – حمدي، قاموس المصطلحات الصوفية دراسة تراثية مع شرح اصطلاحات أهل الصفاء من كلام خاتم الأولياء (ص 86).

15– صليبا، المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والإنجليزية واللاتينية (ج2/ 230– 231).

المرء كيف حصل له العلم ومن أين حصل، وهو طريق الأنبياء)[16]، كما بيّن زروق أنّ الخواطر –التي عدّها من طرق الكشف– أنواع فقال: (والخواطر أربعة: ربانيّ بلا واسطة، ونفسانيّ، وملكيّ، وشيطانيّ، وكلّ إنما يجري بقدرته تعالى وإرادته وعلمه)[17].

وذكر الشّيرازي[18] في بيان أنواع المكاشفات فقال: (اعلم أنّ الكشف كما أُشير إليه قسمان: صوريّ ومعنويّ، وأعني بالصوريّ ما يحصل له في عالم المثال من طرق الحواسّ الخمس...يظهر منه أنّ للنّفس في ذاتها سمعا وبصرا وشمّا وذوقا ولمسا...وكلّها تجلّيات أسمائيّة...وأمّا الكشف المعنويّ... وهو ظهور المعاني الغيبيّة والحقائق العينيّة، فله أيضا مراتب أوّلها: ظهور المعاني في القوّة المفكّرة من غير استعمال المقدّمات ويسمّى بالحدس، وهي أدنى مراتب الكشف، ثانيا: مرتبة القلب ويسمّى بالإلهام، إن كان الظّاهر معنى من المعاني، لا حقيقة من الحقائق وروحا من الأرواح، ثالثا: في مقام الرّوح، ويسمى بالشّهود الرّوحي، وهي بمثابة الشّمس المنوّرة لسماوات مراتب الرّوح وأراضي مراتب الجسد، فهو بذاته أخذ من الله العليم الحكيم المعاني الحقيقة من غير واسطة على قدر استعداده)[19].

وقد أدخل اليافعيّ في الكشف ما ليس منه، فذكر خمسة أقسام للكشف[20] منها لا يسلم له، مثل كشف المنام والإلهام، وكذا كشف الإخبار والإعلام، وقد ميّز هذا البحث بين الكشف وبين هذه المصطلحات، على تداخل فيما بينها.

وعيه فالكشف اصطلاحا هو: إطلاع الله لعبده سوى النّبي لبعض الغيب.

فقُيّد التّعريف بـ(إطلاع) أي إظهار من خلال رفع الحجب، (الله) لإخراج الوساوس الشيطانيّة، كما قُيّد (سوى النّبي) لأنّ ما يحصل للأنبياء هو من الوحي.

والحديث ليس عن وقوع الكشف أو عدم وقوعه، بل في جعله من مصادر الاستدلال على الأحكام، فقد جعل الصّوفيّة الكشف إحدى طرق العلم فقالوا: (فإنّ الشّارع ما سكت عن أشياء إلا رحمة بالأمّة...وأقام لجميع أقوالهم الدّليل والبرهان، إمّا عن طريق النّظر والاستدلال، وإمّا عن طريق التّسليم والإيمان، وإمّا من طريق الكشف والعيان)[21]، حتّى أنكر أن يكون للعلم طريقا سوى الكشف فقال: (فلا علم إلا ما كان عن كشف وشهود، لا عن نظر، وفكر، وظن، وتخمين)[22].

المطلب الثّالث: الألفاظ ذات الصّلة بالكشف

وهنا لابدّ من ذكر بعض المصطلحات الّتي قد تشتبه وتتداخل مع مصطلح الكشف ومنها:

1- الإلهام: قال ابن فارس: (اللام والهاء والميم أصل صحيح يدلّ على ابتلاع شيء، ثمّ يقاس عليه. تقول العرب: التهم الشّيء: التقمه. ومن هذا الباب الإلهام، كأنّه شيء ألقي في الرّوع فالتهمه)[23]، وقال صاحب مختار الصّحاح: (مصدر ألهم، وهو ما يلقى في الرُّوع – بضم الراء – أي القلب. يقال: ألهمه الله)[24]، وذكر التهانويّ في التّعريف قوله: (لغةً الإعلام مطلقا، وشرعا: إلقاء معنى في القلب بطريق الفيض أي بلا اكتساب وفكر ولا استفاضة، بل هو وارد غيبيّ ورد من الغيب، وقد يزاد من الخير ليخرج الوسوسة... وهو أي الإلهام ليس سببا يحصل به العلم لعامّة الخلق ويصلح للإلزام على الغير،

[16] – صليبا، المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والإنجليزية واللاتينية (ج2/ 230– 231).

[17] – زروق، قواعد التصوف وشواهد التعرف (ص288).

[18] – وهو محمد بن إبراهيم القوامي الشيرازي الشيعي صاحب كتاب مفاتيح الغيب، شيرازي المولد، بصري الوفاة عام 1050هـ.

[19] – الشيرازي، مفاتيح الغيب (ص154) وما بعدها، بتصرف يسير.

[20] – اليافعي، الكشف والإلهام وقوعه والاعتماد عليه (ص6) وما بعدها.

[21] – الشعراني، الميزان الكبرى (مج1/ 3).

[22] – المصدر السابق (مج1/5)

23 – بن فارس، معجم مقاييس اللغة (مج5/217).

24 – الرازي، مختار الصحاح (ص253).

لكن يحصل به العلم في حقّ نفسه)[25]، وعرفها الزروقيّ بقوله: (ما حرّك القلب بعلم يدعوك إلى العمل به من غير استدلال بآية ولا نظر في حجّة)[26]، ثم ذكر أدلّة القائلين بحجّية الإلهام، وأبطل حججهم كلّها، وقد بيّن أهل الأصول[27] أنّ إلهام غير الأنبياء لا يكون حجّة، وأمّا إذا كان هذا الإلهام من المعصوم –النّبي عليه الصّلاة والسّلام – فإنّه يكون حجّة في حقّه وحقّ الآخرين، لأنّه وحي يجب اتّباعه، أمّا رشيد رضا فقال في تعريفه: (وجدان تستيقنه النّفس وتنساق إلى ما يطلب من غير شعور منها من أين أتى. وهو أشبه بوجدان الجوع والعطش والحزن والسّرور)[28]، وقد صرّح بعضهم بأنّ الله أطلعه من خلال الإلهام على بعض أدلّة الأحكام فقال: (وقد أطلعني الله تعالى من طريق الإلهام على دليل لقول الإمام داوود الظاهريّ...)[29].

فهذه المعاني تنصبّ على فكرة الإيقاع في القلب، الّذي ينشرح له الصّدر، ويطمئنّ له القلب فهو التلقيّ الذي يختصّ الله به بعض أصفيائه، فهو أبعد ما يكون عن الوساوس الشيطانيّة، فالوسوسة تحتاج معالجة وليس كذلك الإلهام، ويصل العبد إلى هذه المرتبة بتزكية النّفس وتهذيبها، وهو يختلف عن الكشف بأنّ الكشف إنّما هو رفع الحجب، أما الإلهام فهو إلقاء في الرّوع.[30]

2- الرّؤيا: والرّؤيا والحلم عبارة عمّا يراه النّائم في نومه من الأشياء، ولكن غلبت الرّؤيا على ما يراه من الخير والشّيء الحسن[31]، وبعضها وحي من الله، فبعض الكشف رؤيا، وهي قد تكون كشفا وقد لا تكون.

3- الحدس: يقول صليبا: وجود حركة لقوة الفهم إلى اقتناص المجهول...والفرق بين إلهام الغزاليّ وحدس ابن سينا أنّ العلم الّذي يقع في النّفس عند الأوّل هو فتح من الله، على حين أنّه عند الثّاني فيض من العقل الفعّال، ولا بدّ في كلا الحالين من حصول الاستعداد في النّفس لقبول الحقائق[32]، فهو يختلف عن الإلهام وعن الكشف.

4- المشاهدة: مطالعة القلب للجمال القدسيّ...وهي تجلي الحقائق بلا حجاب لكن مع خصوصية.[33]

5- المعاينة: مطالعة الحقائق بلا حجاب ولا خصوصيّة، ولا بقاء للغير والغيريّة، عينا وأثرا[34].

6- الخواطر: (وهي سبعون ألف خاطر تردّ كلّ يوم على القلب وترجع إلى أربعة أنواع: 1- شيطانيّ 2-نفسانيّ 3- ملكيّ 4- ربانيّ، فالشيطانيّ يأمر بالمخالفة، والنفسانيّ: يأمر بالشهوات، والملكيّ: يأمر بالخير، والربانيّ: يأمر بالتّعلق بالله والزّهد فيما سواه)[35].

7- الوارد: (النّازل، وفي اصطلاح العاشقين: ما هو نازل على القلب من المعاني بدون كسب من العبد)[36]، أو هو أمر يحدث أمامك – وهو أمر طبيعيّ- تشعر أنت لا غيرك أنّه يخاطبك أو أنّها رسالة لك.

---

25 – التهانوي، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم(مج257/1).

26 – الدبوسي، تقويم الأدلة في أصول الفقه (ص392).

27 – ذكر ذلك من الحنفية أيضا ابن أمير حاج، انظر: ابن أمير حاج، التقرير والتحرير في علم الأصول (مج394/3)، فبعد أن ذكر ثلاثة أقوال: 1- أنه حجة على الجميع 2- أنه حجة قاصرة على المُلهَم 3- أنه ليس بحجة على الجميع وهو المختار عنده.

28 – رشيد رضا، الوحي المحمدي (ص26).

29 – الشعراني، الميزان الكبرى (مج11/1).

30 – وقد توسع البعض في الكشف فجعل الإلهام نوع من الكشف، وبهذا يكون كل إلهام هو كشف وليس العكس، حيث رد على هذا المنهج ابن عاشور في تفسيره بكلام طويل، أنظر: ابن عاشور، تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (مج16/16).

31 – ابن منظور، لسان العرب (مج145/12).

32 – صليبا، المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والإنجليزية واللاتينية (ج230/2).

33 – حمدي، قاموس المصطلحات الصوفية دراسة تراثية مع شرح اصطلاحات أهل الصفاء من كلام خاتم الأولياء (ص86).

34 – المصدر السابق، ص86.

35 – انظر: المرجع نفسه، ص58.

36 – التهانوي، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم (مج1751/5).

8- الفراسة: (نور إيمانيّ ينبسط على القلب حتى يتميّز في نظر صاحبه حالة المنظور وفيه عن غيره، بل يميّز أحواله في النّظر إليه بحسب أوقاته...لكن لا يهتدي لحقيقتها إلّا من صفا قلبه من الشّواغل والشّواغب)[37]، كما عرفها بعضهم: (خبر عمّا يقع في القلب بلا نظر في حجّة)[38]، ثم قال في حجّيتها (وأمّا كرامة الفراسة: فلا ننكرها أصلا، ولكنّا لا نجعل شهادة القلب حجّة لجهلنا أنّها من الله تعالى أو من إبليس أو من نفسه)39، وقال ابن القيّم: (وحقيقتها أنّها خاطر يهجم على القلب ينفي ما يضادّه).[40]

وبالعود للكشف فإنّه عند أهل التّصوّف أخصّ من العلم اللدنيّ، الّذي لا يأتي بالمدارسة والتّلقي، وهو يحتاج مجاهدة والتزام بطاعة الله والبعد عن معصيته، وقد ادّعى أصحابه أنّهم لا يحتاجون القياس لوجود الكشف فقال الشعرانيّ: (ومن هنا يُعلم أنّ أهل الكشف غير محتاجين إلى القياس، لاستغنائهم عنه بالكشف)[41]، والكشف يختلف عن الإلهام والإلقاء في القلوب _ كما سبق _، فبينهما خصوص وعموم، فبعض الكشف يكون إلهاما، والكشف من آثار هذا العلم اللدنيّ، ولما كانت الخواطر _ كما ذكر الزروقيّ وصاحب قاموس المصطلحات _ ترجع إلى أربعة أنواع منها: الرحمانيّ والشيطانيّ،[42] ويصعب التّمييز بينهما، لذا فلا حجّة فيها على غيرهم.

المطلب الرّابع: تعريف المصطلح باعتباره مركّبا "تصحيح الحديث بالكشف"

ويستخدم أهل التّصوف هذا المصطلح للدّلالة على الحكم على الأحاديث بالصحة، من خلال أحد أمرين[43]:

1- بحجّة أنّهم يرون النّبيّ _ عليه الصّلاة والسّلام _ في المنام أو في اليقظة، فيسألونه عن درجة الأحاديث، فيخبرهم بصحّتها.

2- المعرفة القلبيّة، والنّور في البصيرة الّذي يميّز صاحبه من خلاله الحقّ من الباطل والصّحيح من الضّعيف.

فيحكم من خلال الطّريقين السّابقين على الحديث قبولا أو ردّا، من غير استخدام شروط النّظر المعروفة عند المحدثين، وقد يكون الحكم من المكاشف مخالفا لما قرّره أهل الاصطلاح والنّظر، وهذا واقع كثير ممن يستدلّون بالكشف لتصحيح الحديث، بحجّة أنّه وقع له تصحيحها عن طريق المكاشفة. قال ابن عربيّ[44]: (وإنّا ما أوردنا شيئا ممّا ذكرناه أو نذكره من جزئيات العالم إلّا واستنادنا فيه إلى خبر نبويّ يصحّحه الكشف، ولو كان ذلك الخبر ممّا تكلّم في طريقه،

---

[37] – زروق، قواعد التصوف وشواهد التعرف (ص249).

38 – الدبوسي، تقويم الأدلة في أصول الفقه (ص392).

39 . المصدر السبق، ص398.

[40] – ابن القيم، مدارج السالكين (مج453/2)

[41] – الشعراني، الميزان الكبرى (مج18/1).

[42] – كما في تعريف الخواطر الصفحة السابقة، وكما صرح بذلك أيضا الشعراني في الميزان الكبرى

[43] – وهذا واضح من خلال التطبيق عندهم، كما أن ابن عربي قسم الكشف إلى خمسة أنواع ترجع في مجملها إلى المعنيين السابقين كما سنذكر في أقسام الكشف، انظر: ابن عربي، تحفة السفرة إلى حضرة البررة (ص85-86)

[44] – ابن عربي، محمد بن علي بن محمد بن أحمد بن عبد الله، الشيخ محيي الدين أبو بكر الطائي الحاتمي الأندلسي، والمعروف بابن عربي، صاحب التصنيفات في التصوف وغيره، كان ظاهري المذهب في العبارات، باطني النظر في الاعتقادات، وبرع في علم التصوف، وتواليف جمة في العرفان، ولولا شطحه في الكلام لم يكن له بأس، ولعل ذلك وقع منه حال سكره وغيبته فيرجى له الخير. ت 638هـ.(الكتبي، فوات الوفيات (مج435/3).

فنحن لا نعتمد فيه إلّا على ما يخبر به رجال الغيب[45] رضـــي الله عنهم)[46]، وقد زاد الغماريّ الكلام وضـــوحا في تعليقه على القول السّـــابق فقال: (فالحاصـــل أنّ كلّ حديث تكلّم فيه أهل أئمة الجرح والتّعديل فإنّ حكمهم معتبر[47]، إلّا ما صـحّحه الكشـف، فإنّ الحكم للكشـف، وإن صـحّحه أئمة النّقل)[48]، وذكر بعض الباحثين[49] أنّه من خلال التّتبع لم يجدوا حديثا صحيحا ضعّفه ابن عربيّ بسبب الكشف، أمّا العكس فكثير، ومن الذين يصحّحون الحديث بالكشف من المتأخّرين البرزنجيّ في كتابة الإشـاعة حيث قال: (والحديث وإن ضـعّفه الحاكم فالكشـف الصّـحيح يدلّ على صـحّة هذا المقدار منه)[50]، وهذا ما ستوضّحه الأمثلة القادمة.

المطلب الخامس: أقسام الكشف:

نستطيع القول أن أوّل من تكلم عن الكشف وتلقّي العلم من الله مباشرة هو أبو يزيد البسطاميّ[51] المتوفى (261هـ) حيث نقل عنه ابن عربيّ قوله (علمكم ميتا عن ميت وأخذنا علمنا عن الحيّ الّذي لا يموت)[52]، لكن إذا أردنا الحديث عن أقســـام الكشـــف نرجع إلى أوّل من نَظَّرَ للكشف وهو ابن عربيّ، حيث قسّم الكشف إلى خمسة أقسام[53]: عقليّ، وقلبيّ، وسريّ، وروحيّ، وخفيّ، ترجع في مجملها لنوعين[54] هما:

1- الكشف بالإلهام والتلقيّ المباشر من مصادر الوحي، كالأخذ عن الله مباشرة أو عن النبيّ عليه الصّلاة والسّلام، أو عن الملك (جبريل) سواء كان في اليقظة أم المنام، قال ابن عربيّ: (فتتلقّاه النّفس النّاطقة من ربّها كشفا وذوقا من الوجه الخاصّ)[55].

---

[45] – وهم المكاشـفون الذين يحكمون على الحديث بالكشـف، فأجناس رجال الغيب: سـتة، 1- هم الصـنف الأفضـل، هم من أفراد الأولياء المقتفون آثار الأنبياء، 2- وهم أهل المعاني وأرواح الأواني، 3- ملائكة الإلهام والبواعث يطرقون الأولياء ويكملون الأصـــفياء. 4- رجال المناجاة في المواقع، دائما يخرجون عن عالمهم ولا يجدون إلا في غير معالمهم، وقد يدخل أهل الصفاء إلى ذلك اللواء فيخبرونهم بالمغيبات وينبئونهم بالمكتمات . 5- رجال البسابس هم أهل الحظوة في العالم، 6- يشبهون الخواطر لا الوساوس، هم المولدون من أب التفكر وأم التصور، لا يؤبه إلى أقوالهم، فهم بين الخطأ والصواب، وهم أهل الكشف والحجاب. من موقع الملتقى الصوفي للنور المحمدي، https://elmoheba.yoo7.com/t5004-topic

[46] – ابن عربي، رسائل ابن عربي (القطب والنقباء، وعقلة المستوفز) (ص50-51)، والنص منقول من كتاب عقلة المستوفز، نسخة pdf.

[47] – أي عند الصوفية والمكاشفين

[48] – الغماري، البرهان الجلي في تحقيق انتساب الصوفية إلى على (ص48 -49)، وقد نسب الغماري الكلام إلى كتاب ابن عربي (عقلة المستوفز).

[49] – انظر: سرميني، قبول الحديث ورده عند ابن عربي: التصحيح بالكشف ومنزلته من نظرية الإسناد، (ص335)، بحث نشر في كتاب ضمن مؤتمر ابن عربي الدولي: البحث عن الحقيقة وابن عربي، جامعة إينونو، تركيا، ملطية، 2018م.

[50] – البرزنجي، الإشاعة لأشراط الساعة (ص328)، والحديث الذي صححه بالكشف هو ما رواه أبو نعيم في الفتن (مج663/2)، حديث رقم 1875، وهو طويل نأخذ موطن الشاهد منه (ويكون جميع أهل الأرض أولاد السفاح، فيمكثون بذلك ما شاء الله، ثم يعقم الله أرحام النساء ثلاثين سنة، فلا تلد امرأة، ولا يكون في الأرض طفل، ويكونون كلهم أولاد الزنا شرار الناس، وعليهم تقوم الساعة)، وأخرجه الحاكم، المستدرك (مج4/ 566)، وضعف إسناده، وقد قال عنه الذهبي: شبه موضوع.

51 – هو طيفور بن عيسى، أبو يزيد البسطامي الزاهد العارف، ت:261 – 270 هـ، من كبار مشايخ القوم، وهو بكنيته أعرف... وقد نقلوا عنه أشياء من متشابه القول، الشأن في صحتها عنه، ولا تصح عن مسلم، فضلا عن مثل أبي يزيد، منها: سبحاني، ما المحدثون إن خاطبهم رجل عن رجل، فقد خاطبنا القلب عن الرب، وقال في يهود: هبهم لي، ما هؤلاء حتى تعذبهم؟! وهذا الشـطح إن صـح عنه فقد يكون قاله في حالة سـكره ... وبعض العلماء يقول هذا الكلام مقتضاه ضلاله، ولكن له تفسير وتأويل يخالف ظاهره، فالله أعلم. انظر: الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام (مج345/6).

[52] – ابن عربي، الفتوحات المكية في معرفة أسرار المالكية والملكية (مج31/1و280).

[53] – انظر: ابن عربي، تحفة السفرة إلى حضرة البررة (ص85-86).

[54] – أرجع سـيرميني الأنواع الخمسـة إلى نوعين، كما هو في المتن، انظر: سـرميني، قبول الحديث ورده عند ابن عربي: التصـحيح بالكشـف ومنزلته من نظرية الإسـناد (ص331)، بحث نشـر في كتاب ضـمن مؤتمر ابن عربي الدولي: البحث عن الحقيقة وابن عربي، جامعة إينونو، تركيا، ملطية، 2018م. بتصرف يسير.

[55] – ابن عربي، الفتوحات المكية، (مج3/ 489)

2–الكشف بالتّجربة الشّخصيّة، أو الذّوق الوجدانيّ، وهذه هي المعرفة القلبيّة، والنّور في البصيرة الّذي يميّز صاحبه من خلاله الحقّ من الباطل والصّحيح من الضّعيف، فيحكم من خلاله على الحديث قبولا أو ردّا، ومنه ما يخضع للتّجربة، فإذا جاءت كما هو فهذا دليل على صحّته، حتى وإن كان في إسناده ضعف على منهج المحدثين، أو لا يصحّ من طريق آخر...

المبحث الثّاني: الأقوال في تأصيل التّصحيح بالكشف ومناقشتها

في كلّ قضيّة يحاول أصحابها إيجاد مستند شرعيّ لما يذهبون إليه من قول، لذا كان بحثنا عن الأدلّة الّتي اعتمد عليها من قال بالتّصحيح الكشفيّ، ثمّ نناقش تلك الأدلّة، لنبيّن قوّة وجه الدّلالة في الاستدلال.

المطلب الأوّل: أدلّة المؤيّدين من القرآن ومناقشتها

يؤصّل المثبتون لهذه القاعدة من خلال أدلّة أثريّة[56]، لا تخلو من مؤاخذات، سواء في ثبوتها أو وجه الدّلالة لها، يثبتون من خلالها أنّ الكشف موجود، وأنّه يصلح لأن يكون مصدرا مستقلا للعلم، وستخضع هذه الأدلّة للنّقاش، حيث استدلّ المثبتون للتّصحيح بالكشف بالآيات الّتي تثبت وجود المعرفة المتلقّاه من الله مباشرة وشرح الصّدر، وأنّ التقوى سبب للعلم، وقد صنّفناها كالتّالي:

أوّلا:– الآيات الّتي تتحدّث عن إعطاء النّور من الله مثل قوله تعالى:{أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ }[57]، وقوله أيضا: {أَوَمَنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا }[58]، وأيضا: {فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا }[59]، فشرح الصّدر لا يكون مكتسبا وليس باختيار العبد بل هو من الكشف والإلهام، وردّ على ذلك بأن النّور هنا هي الحجج والبراهين والدّواعي للإيمان التي يعطيها الله للعبد فينشرح بها صدره، كما أنّ الإحياء بنور الله إمّا أن يكون من خلال مجاهدة وسعي لها وهو الواقع من عموم المسلمين، وإمّا أن يكون اجتباء من الله واصطفاء، وهذا خاصّ بالأنبياء، يقول الرّازيّ: (فصار تقدير الآية : أنّ من أراد الله تعالى منه الإيمان قوّى دواعيه إلى الإيمان)[60].

ثانيا: آيات تدلّ على أنّ التّقوى تكون إلهاما من الله بغير كسب، كقوله تعالى: {وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا (7) فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا}[61]، وقوله تعالى: {أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا}[62]، فالآيات جعلت الإلهام الّذي هو نوع كشف حجّة عليهم في اتّباع العلم، ويردّ بأنّ معنى ألهمها أي: عرّفها سبيل الفجور والتّقوى بطريق العلم والحجج والبراهين[63]، فهو إفهامها وإعقالهما[64]، وفي الآية الثّانية جعل العلم بالله يحتاج آيات ودلائل يعقلها القلب، وهذه الآيات والدّلائل تحتاج إلى نظر.

---

[56] – غالب هذه الأدلة مأخوذة من مقدمة كتاب الفتوحات المكية، أنظر: ابن عربي، الفتوحات المكية في معرفة أسرار المالكية والملكية (ص31 وما بعدها)، ومن بحث الدكتور خالد آل عابد، حقيقة الإلهام ومدى الإحتجاج به في الأحكام، أنظر: (ص147 وما بعدها).

[57]– [الزمر: 22]

[58] – [الأنعام: 122]

[59] – [الأنعام: 125]

[60] – الرازي، مفاتيح الغيب (مج467/6)

[61] – [الشمس: 7، 8]

[62] – [الحج: 46]

[63] – القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (مج75/20)

[64] – الرازي، مفاتيح الغيب (مج47/17)

ثالثا:- الآيات الّتي تبيّن أنّ التّقوى سبب للعلم المتلقّى من الله، مثل قوله تعالى: {وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ }[65]، وقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا}[66]، وكذا قوله: {وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا }[67]، فقد رتّب العلم اللدني لمن زكت نفسه، فتفرّق فيه بين الحقّ والباطل ليكون مخرجا لها ممّا يلتبس على الناس، وردّ عليه: أن لا خلاف في أنّ التّقوى توجد شيئا في القلب، لكنّ محلّ النّزاع في: هل هذا العلم يعتبر حجّة يُحتجّ بها على الغير؟ وهو محل النّقاش.

رابعا:- الآيات الّتي تخبر أنّ المعرفة فطريّة دون اختيار كقوله تعالى:{فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ}[68]، وقوله تعالى:{وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا}[69]، وقوله أيضا: {وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ }[70]، فالله خلق الناس على الفطرة بلا تدخّل منهم، فهذه أمّ موسى عرفت بلا نظر بل بالكشف والإلهام، كذا النّحل، وردّ عليهم أنّ المقصود بالفطرة هي الأمانة والدّين الّذي قبله آدم عليه السلام[71]، والوحي بالنّسبة لأمّ موسى فهو إلقاء النّظر في قلبها، بدليل خوفها على ابنها من القتل فجاز بالنّظر الإلقاء في اليمّ، وعلى قول أنّه كشف وإلهام فلا حجّة فيه، كون هذا الإلهام لزم أمّ موسى ولم يلزم غيرها، أمّا النّحل فهو تسخير له بما يعود بالنّفع، يقول الشعراويّ: (أي: خلق هذه كذا، وهذه كذا حَسْب ما يتناسب مع طبيعته)[72].

خامسا: آيات تثبت العلم اللدنيّ لا من طريق الكسب كقوله تعالى:{ فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا}[73]، فالآية تتحدّث عن العلم اللدنيّ الّذي لا يخضع للمشافهة والمدارسة، فشخصيّة الخضر وما ذُكر عنه صراحة في القرآن أنّه تلقّى العلم اللدنيّ، جعلت الصّوفيّة يركّزون عليها للوصول لغايتهم، فينطلقون من مقدّمات[74] هي: بما أنّ الخضر الّذي هو وليٌّ _ في نظرهم _ علم من العلم اللدني المباشر ما لم يعلّمه موسى _ عليه السّلام _ وهو من أولي العزم من الرّسل، ثم استخدم علمه اللدنيّ لتنفيذ الأحكام؛ لذا كان العلم اللدنيّ والمكاشفات حجّة على الغير، والردّ على هذا القول من وجوه: أ- إثبات ولاية الخضر أو نبوته ب- هل زيادة العلم في مسألة تدلّ على زيادة الفضل في ذات الشخص على من جهلها. ونبدأ بالمحور الأوّل:

المحور الأوّل: إثبات ولاية الخضر أو نبوّته: لقد شغلت هذه المسألة العلماء حتى اختلفت فيها أقوالهم، وأُلِّفت فيها المؤلّفات لأهمّيّتها، فذكر ابن حجر في المسألة ثلاثة أقوال: أنّه مَلَك، أو نبيّ، أو وليّ، وناقش الأقوال، فبين عدم نهوض القول الأوّل، وأنّ النّوويّ وابن كثير أنكروه[75]، وأمّا القائلون بولايته هم عامّة الصّوفيّة، على رأسهم ابن عربيّ[76]، وأعطوا الوليّ درجة أعلى من النّبيّ،

---

[65] - [البقرة: 282]

[66] - [الأنفال: 29]

[67] - [الطلاق: 2]

[68] - [الروم: 30]

69 - [النحل: 68]

70 - [القصص: 7]

71 - أنظر: الطبري، جامع البيان (مج97/20)

72 - الشعراوي، تفسير الشعراوي (مج13/ 8049)

[73] - [الكهف: 65]

[74] - هذا ما يفهم من تعاملهم مع قصة الخضر عليه السلام، وصرح به البعض كما بينا في الردود

[75] - ابن حجر، الزهر النضر في حال الخضر، ص 24.

[76] - قال ابن عربي (فلو كان الخضر نبيا لما قال له ما لَمْ تُحِطْ به خُبْراً فالذي فعله لم يكن من مقام النبوة وقال له في انفراد كل واحد منهما بمقامه الذي هو عليه)، ابن عربي، الفتوحات المكية في معرفة أسرار المالكية والملكية (مج1/ 199).

فقال من الشّعر: مقام النّبوّة في برزخ ... فويق الرّسول ودون الوليّ[77]. ثمّ رجّح ابن حجر القول بنبوّته عليه السّلام[78]، ونسب هذا القول لجماهير أهل التّحقيق من العلماء، فقال: (القول الثّالث: أنّه نبيّ، قاله جمهور العلماء المحقّقين)[79]، وممّن ذهب إلى ذلك من المعاصرين الشّيخ محمّد الأمين الشّنقيطيّ صاحب أضواء البيان[80]، فقد ذكر الأقوال وناقشها، ثمّ بيّن الرّاجح، فإذا رجّحنا كون الخضر نبيّا مرسلا بَطُلَت حجّتهم في الاستدلال بهذه القصّة.

المحور الثّاني: أمّا أفضليّته _ على قول أنّه وليّ _ على الأنبياء بسبب زياده علمه في بعض الجوانب، فإنّه لا تلازم بين الأمرين، بل قصّ علينا القرآن بعض الأحداث الّتي تبيّن إمكانيّة زيادة علم المفضول على الفاضل، منها في قول الهدهد لسيّدنا سليمان عليه السّلام {فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ}،[81] ومع ذلك لا يقول مسلم بتفضيل الهدهد على سيّدنا سليمان عليه السّلام[82].

المطلب الثّاني: أدلّة المؤيّدين من السّنّة ومناقشتها

كما استدلّ المثبتون للتّصحيح بالكشف بالآيات، استدلّوا كذلك بالأحاديث الّتي ظاهرها مؤيّدة لما ذهبوا له، وقد صنّفناها كالتّالي:

أوّلا: أحاديث تثبت العلم بلا اكتساب كحديث: (من زهد في الدّنيا علّمه الله تعالى بلا تعلّم، وهداه بلا هداية، وجعله بصيرا، وكشف عنه العمى)[83]، وهذا الحديث لا يصحّ بحال، قال العراقيّ بعد أن عدّد عدة أحاديث منها حديثنا؛ قال: (وكلّها ضعيفة)[84]، ونقل الحدّاد عنه قوله: (لم أجد له أصلا)[85] وقال ابن السّبكيّ (لم أجد له إسنادا)[86]، وضعّفه

[77] – الذي نسب هذا البيت لابن عربي كل من ابن تيمية في درء تعارض النقل والعقل (مج204/10)، وابن حجر، الزهر النضر في حال الخضر، ص27، وهو موجود عند الشعراني، الطبقات الكبرى لوافح الأنوار في طبقات الأخيار (مج61/2).

[78] – قال ابن حجر في الإصابة (غالب أخباره مع موسى هي الدالة على تصحيح قول من قال إنه كان نبيا)، ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة (مج249/2).

[79] – ابن حجر، الزهر النضر في حال الخضر، ص28.

[80] – قال الشنقيطي (يفهم من بعض الآيات أن هذه الرحمة المذكورة هنا رحمة نبوة، وأن هذا العلم اللدني علم وحي)، الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (مج322/3).

[81] – [النمل: 22]

[82] – أنظر: ابن حجر، الزهر النضر في حال الخضر، ص25، بتصرف

[83] – الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الاصفياء، (مج72/1).

[84] – العراقي، المغني عن حمل الأسفار في الأسفار تخريج ما في الإحياء من الاخبار (مج1102/2).

[85] – نقل الحداد هذا الحكم من العراقي على حديث آخر وهو "من أراد أن يؤتيه الله علماً بغير تعلم وهدى بغير هداية فليزهد في الدنيا". قال العراقي: لم أجد له أصلاً قلت– أي الحداد– بل له أصل أخرجه أبو نعيم في الحلية من حديث علي بلفظ من زهد الدنيا). أنظر: الحداد، تخريج أحاديث إحياء علوم الدين (مج2285/5).

[86] – السبكي، طبقات الشافعية الكبرى (مج371/6)، والحديث الذي نص عليه السبكي هو (من أَرَادَ أَن يؤتيه الله علما بِغَيْر تعلم وَهدى بِغَيْر هِدَايَة فليزهد فِي الدُّنْيَا)، وضعفه الحداد ونقل عن ابن السبكي قوله (لم أجد له إسنادا)، انظر: الحداد، تخريج أحاديث إحياء علوم الدين (مج1864/4)، وقد رجعت إلى طبقات الشافعية الكبرى في ترجمة الغزالي، فلم أجد الحديث بنصه، كذا لم أجده في الإحياء باللفظ السابق، ويبدوا أن الحداد نقل حكم حديث آخر مشابه له وهو (من زهد في الدنيا أدخل الله الحكمة قلبه فأنطق بها لسانه وعرفه داء الدنيا ودواءها وأخرجه منها سالماً إلى دار السلام)، وهو موجود في الإحياء (مج221/4).

السّيوطيّ[87] والصّنعانيّ الأمير [88] والزّبيديّ[89]، كذا ضعفه المناوي[90]، وحكم عليه الألبانيّ بالوضع[91]، فيبطل الاستدلال والاحتجاج به.

ثانيا: أحاديث تثبت الفراسة للمؤمن كحديث (اتَّقُوا فِرَاسَةَ المُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّه)[92]، فالفراسة تطرأ على القلب من غير نظر واستدلال واكتساب، وعلى فرض صحّته لا حجّة فيه، فالفراسة غير الكشف والإلهام، كما أنّ هذه الفراسة قد تصيب حينا وتخطئ أحيانا، فلا حجّة فيها، قال الأمير الصّنعانيّ في شرحه للحديث: (قد حقّقنا في الجزء الأوّل من التّحبير شرح التّيسير أنَّه لا يعمل به، وإنَّما هو من القرائن)[93]، ومن هذا الباب حديث:(إن يكن في أمّتي محدثون فعمر منهم)[94].

ثالثا: أحاديث تحثّ على تقديم ما يقع في القلب على الفتيا كحديث: (يَا وَابِصَةُ اسْتَفْتِ نَفْسَكَ، الْبِرُّ مَا اطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَاطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ...وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْك)[95]، فجعل شهادة القلب بلا حجّة أولى من شهادة أصحاب العلم المكتسب، ويردّ عليهم بأنّ إسناد الحديث ضعيف[96]، وعلى فرض صحّته، فهي واقعة خاصّة بالصّحابيّ وابصة ومن هم على شاكلته ممّن شرح الله صدورهم وأفتاهم الآخرين من غير دليل، وهي تكون في باب الورع لا في باب الحلال والحرام، وأمّا إذا أفتوه بالدّليل والعلم لزمه ذلك[97].

رابعا: وقوع الكشف في حقّ النّبيّ _ عليه الصّلاة والسّلام _[98]، فيُردّ أنّ الّذي يصدر من الرّسول _ صلّى الله عليه وسلّم _ والأنبياء عليهم السّلام، إنّما هو من أنواع الوحي من الله لرسله _ عليهم السّلام _، فلا يصحّ قياس معجزات الرّسل _ عليهم السّلام _ وما اختصّهم الله به عن غيرهم، فيبطل بذلك استدلالهم، قال الشّاطبيّ: (فاعلم أنّ النّبيّ _ صلّى الله عليه وسلّم _ مؤيّد بالعصمة معضود بالمعجزة الدّالة على صدق ما قال...وأنت ترى الاجتهاد الصّادر منه معصوما بلا خلاف... فكلّ ما حكم به أو أخبر عنه من جهة رؤيا نوم أو رؤية كشف مثل ما حكم به ممّا ألقى إليه الملك عن الله عز وجل، وأمّا أمّته؛ فكلّ واحد منهم غير معصوم، بل يجوز عليه الغلط والخطأ والنّسيان، ويجوز أن تكون رؤياه حلما، وكشفه غير حقيقيّ وإن تبيّن في الوجود صدقه، واعتيد ذلك فيه واطّرد؛ فإمكان الخطأ والوهم باق، وما كان هذا شأنه لم يصحّ أن يقطع به حكم)[99].

---

87 – السيوطي، الجامع الصغير من حديث البشير النذير (مج330/2)، ورمز له بحرف (ض) للدلالة على ضعفه.

88 – الصنعاني، التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرِ (مج227/10)، فقال: (سكت عليه المصنف ورواه عنه أيضًا الديلمي، وفيه ضعف).

89 – الزبيدي، إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين (مج86/8).

90 – المناوي، التيسير بشرح الجامع الصغير (مج421/2) وكذا في فيض القدير (مج143/6)، حديث رقم 12387.

91– قال الألباني في السلسلة الضعيفة بعد أن حكم عليه بالوضع وساق إسناد الحلية (وهذا إسناد مظلم؛ من دون أهل البيت رضي الله عنهم لم أعرف أحداً منهم... والحديث عندي موضوع؛ عليه لوائح الوضع بادية، وظني أنه من وضع بعض الصوفية؛ الذين يظنون أن لطلب العلم طريقاً غير طريق التلقي والطلب له من أهله...)، أنظر: الالباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (مج10/ 114) كما حكم عليه بالضعف أيضا في ضعيف الجامع الصغير وزياداته.

92 – الترمذي، سنن الترمذي (مج5/ 298)

93 – الصنعاني، التنوير شرح الجامع الصغير (مج1/ 347).

94 – هذا لفظ ابن عربي استدل به على الكشف في الأحكام، انظر: ابن عربي، الفتوحات المكية،(مج200/1).

95 – ابن حنبل، مسند أحمد (مج29/ 528)

96 – حتى قال الشيخ شعيب إسناده ضعيف جداً، انظر: مسند أحمد (مج528/29).

97 – انظر: ابن رجب، جامع العلوم والحكم (مج94/2 وما بعدها)

98 – أي أن النبي عليه الصلاة والسلام كان يقرر أمورا لا يطلع عليها الصحابة، كما في مشاهدته ثمار الجنة.

99 – الشاطبي، الموافقات (مج470/4).

المطلب الثّالث: أدلّة المؤيّدين من الآثار ومناقشتها:

أولاً: يستدلّون بقول أبي بكر: (وَذُو بَطْنِ ابْنَةِ خَارِجَةَ قَدْ أُلْقِي فِي نَفْسِي أَنَّهَا جَارِيَةٌ فَأَحْسِنُوا إِلَيْهَا)[100]، فالإلقاء في النّفس نوع من الكشف والإلهام، يردّ أنّه لا خلاف في ثبوت كرامات للأولياء، لكنّ كلام الصّحابة وأحكامهم مبنيّة على الاستدلال والنّظر، لا على الكشف والإلهام.

ثانياً: وكذا قصّة عمر: (فَبَيْنَا عُمَرُ يَخْطُبُ قَالَ: فَجَعَلَ يَصِيحُ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَا سَارِيَةُ: الْجَبَلَ، يَا سَارِيَةُ الْجَبَلَ)[101]، فقد أسمعَ الله سارية كلامه وهو بنهاوند، وعمر في المدينة فهذا هو الكشف، يردّ أنّها حالة مخصوصة بعمر بن الخطاب _ رضي الله عنه_، ولا حجّة فيها على التّصحيح بالكشف، بل غاية ما فيها إثبات وجود الكشف، وهذا لا نماري فيه، فعمر ذاته كان يعمل بالنّظر والاستدلال، ولم يعتمد في أحكامه على المكاشفات، كذا الصّحابة لم يسمّوا هذا بالكشف، حتّى وإن سمّوه كشفا، فليس الإشكال في التّسمية، فهي كرامة في كلّ حال، لكن؛ هم لم يثبتوا أحكاما على غيرهم بسبب هذا الكشف أو الإلهام أو الفراسة، والأهمّ من ذلك أنّهم لا يقرّرون بسببها أحكاما تخالف أحكاما شرعيّة، قال الدّبّوسيّ: (وأمّا حديث عمر _ رضي الله عنه_ : ففيه أنّه كان مخصوصا به، ونحن لا ننكر هذه الكرامة، وإنّما ننكر إثبات الشّرع به، وعمر _ رضي الله عنه _ ما كان يعمل في المشروعات إلّا بكتاب الله تعالى، وسنّة رسوله _ صلّى الله عليه وسلم _ ثم رأي نظر واستدلال، وما كان يدعو النّاس إلى ما في قلبه)[102].

ثالثاً: أقوال بعض أهل العلم المؤيّدة لذلك، فكان أوّل من صرّح بهذه القاعدة هو ابن عربيّ الصّوفيّ، فكان من المنظرين لها، كما أدخلها تطبيقا في كتبه، وعليه اعتمد من بعده، فتوسّعوا في ذلك حتّى أصبحوا يحكمون على الأحاديث بالقبول أو الرّدّ من خلال هذا الأصل دون الالتفات للقواعد والأصول[103] في التّصحيح أو التّضعيف أحيانا، وقد نقل العجلونيّ[104] كلاما لابن عربيّ فقال: (وفي الفتوحات المكّيّة للشّيخ الأكبر قدّس سرّه الأنور ما حاصله: ... وربّ حديث ترك العمل به لضعف طريقه من أجل وضاع في رواته يكون صحيحا في نفس الأمر لسماع المكاشف له من الرّوح حين إلقائه على رسول الله _ صلّى الله عليه وسلّم _)[105]، ويردّ عليهم بأنّ هذا القول معارض بأقوال عامّة العلماء في هذا الشّأن، فالتّصحيح بالكشف لم يكن منهجا عند علماء الحديث ولا عدّوه من طرائق التّصحيح سوى بعض الصّوفيّة، حتّى عندما ذكر الشّاطبيّ الإلهام والكشف أجازه بشروط[106] أوّلها: (لا تخرم حكما شرعيّا ولا قاعدة دينيّة، فإنّ ما يخرم قاعدة شرعيّة أو حكما شرعيّا ليس بحقّ في نفسه، بل هو إمّا خيال أو وهم، وإمّا من إلقاء الشّيطان، وقد يخالطه ما هو حقّ وقد لا يخالطه، وجميع ذلك لا يصحّ اعتباره من جهة معارضته لما هو ثابت مشروع)[107]، ونحن ننقل بعض أقوالهم في بيان عَوارِ هذا المنهج في التّصحيح للأحاديث وسطّروا ذلك في كتبهم منهم:

---

100 – (مصنف عبد الرزاق الصنعاني (9/ 101)

101 – الاعتقاد للبيهقي (ص: 314)

102 – الدبوسي، تقويم الأدلة في أصول الفقه، ص398.

103 – بين العلماء هذه القواعد والأصول التي يرجع إليها عند الحكم على الحديث، حتى أُلِّفت فيها المؤلفات منذ زمن الإمام الشافعي الذي كان أول من سطر تلك القواعد والأصول في كتاب.

104– قاله العجلوني في معرض إثبات أن الحكم على الحديث بالصحة لا يعني القطع بهذا الحكم بل هو بحسب الظاهر للمحدثين باعتبار الإسناد أو غيره، لا باعتبار نفس الأمر، والإشكال أنه سكت على هذا الكلام ولم يعلق عليه، وكان بالإمكان الوصول لهذا المعنى من غير هذا الكلام المناقض لقواعد وأصول المحدثين، وسوف ننقل الرد عليه لاحقا.

105– العجلوني، كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الحديث بين الناس (ص10).

106 – مع أن الشاطبي لا يتحدث عن التصحيح أو التضعيف بالكشف بل يتحدث عن وجود الكشف ابتداءً.

107– الشاطبي، الموافقات (مج457/2).

أ- مصطفى البولاقيّ: نقل كلامه صاحب " فتح العليّ المالك" عن شيخه أبي يحيى مصطفى البولاقيّ قوله: (من المعلوم لكلّ أحد أنّ الأحاديث لا تثبت إلّا بالأسانيد، لا بنحو الكشف وأنوار القلوب...ودين الله لا محاباة فيه، والولاية والكرامات لا دخل لها هنا، إنّما المرجع للحفاظ العارفين بهذا الشّأن)[108].

ب- صديق حسن خان: أقرّ الشّيخ صديق بوجود المكاشفات والكشف، لكنّه في ذات الوقت بيّن أنّه ليس بحجّة في ذاته، فقال: (ومن أصول السّنة التّصديق بكرامات الأولياء... والكشف والكرامة ليس بحجّة في أحكام الشّريعة المطّهرة)[109]، أي لا يؤخذ منها الأحكام، سواء فقهيّة أم حديثيّة.

ت- القاسميّ: فقد أفرد القاسميّ عنوانا سمّاه "الردّ على من يزعم تصحيح بعض الأحاديث بالكشف بأنّ مدار الصّحّة على السّند"[110]، نقل كلام الشّيخ عليش السّابق في عدم قبول هذا المبدأ في التّصحيح.

ث- عبد الفتّاح أبو غدّة:[111] فقد جاء عنه ما نصّه: (ومن غريب ما وقفتُ عليه بصَدَدِ التّصحيح الكشفيّ والتّضعيف الكشفيّ: ما أورده الشّيخ إسماعيل العجلونيّ...على سبيل الإقرار والاعتداد به!....ولا يكاد ينقضي عجبي من صنيعه هذا! وهو المحدث الّذي شرح صحيح البخاريّ، كيف استساغ قبول هذا الكلام الّذي تُهْدَر به علوم المحدثين، وقواعد الحديث والدّين؟ ويصبح به أمر التّصحيح والتّضعيف من علماء الحديث شيئا لا معنى له بالنسبة إلى من يقول: إنّه مكاشَف أو يَرى نفسه أنّه مكاشَف! ومتى كان لثبوت السّنة المطهّرة مصدران: النّقل الصّحيح من المحدثين، والكشف من المكاشفين؟ فحذارِ أن تغترّ بهذا، والله يتولّاك ويرعاك)[112]، وقد يكون العجلونيّ فهم المقصد من الكلام السّابق بما يلي: أنّه يجوز للمكاشف أن يصحح أو يضعف لنفسه بسبب المكاشفة، ولا يلزم غيره بذلك، وهذا الكلام قد يكون له وجهٌ من الصّحة، لذا سكت عنه، كمن رأى بعينه هلال رمضان وردّت شهادته بسبب فسقه مثلا، فإنّ الفقهاء يلزمونه بالصّوم ولا يُلزَم غيره بالصّيام[113]، أمّا أن يُصرّحَ بأنّ الحديث المتّفق على تضعيفه، والّذي قد يصل أحيانا إلى الحكم عليه بـــ(لا أصل له)، ثم يصرّح بصحته بسبب الكشف! فهذا الّذي يُنكر، وعلى هذا يكون تخريج كلام العجلونيّ موافقا لموقف المحدثين من المسألة، والله أعلم.

ج-الألبانيّ: له كلام كثير في ذلك منها ما كان في الضّعيفة عند الكلام على حديث (أصحابي كالنجوم) فحكم عليه بالوضع، ثم ردّ على من صحّحه اعتمادا على المنهج الكشفيّ فقال: (تصحيح الأحاديث من طريق الكشف بدعة صوفيّة مقيتة، والاعتماد عليها يؤدّي إلى تصحيح أحاديث باطلة لا أصل لها، كهذا الحديث لأنّ الكشف أحسن أحواله _ إن صحّ _ أن يكون كالرّأي، وهو يخطئ ويصيب، وهذا إن لم يداخله الهوى، نسأل الله السّلامة منه، ومن كلّ ما لا يرضيه)[114].

108- عليش، فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك، ص54.

109- صديق خان، قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر، ص102.

110 - القاسمي، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، ص183.

111- قاله في تحقيق كتاب المصنوع في معرفة الحديث الموضوع، وهو استدراك مطبوع في صفحة 273، على كلام في ص 218 بعد السطر 6.

112- علي القاري، المصنوع في معرفة الحديث الموضوع، ص273.

113 - وهو قول جمهور الفقهاء، انظر من الأحناف: الجصاص، شرح مختصر الطحاوي (مج2/450)، ومن المالكية: ابن البراذعي، التهذيب في اختصار المدونة (مج1/351)، ومن الشافعية: النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين (مج2/207)، ورجح ابن تيمة عكس ذلك فقال: (أصحهما لا يفطر)، كما في مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية، ص80.

114- الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (مج1/144) ح58.

ح–عبد الغنيّ التّميميّ: كان الدّكتور التّميميّ ممّن شنع على أصحاب هذا القولِ قولَهم، حتّى وصف هذا السّلوك "بالعمى" فقال: (وهكذا يقوّض هؤلاء بهذه التّخريصات والأوهام ما شيّده المحدّثون...وأيّ عمى فوق هذا العمى؟)[115]، ثمّ صرّح بأنّ هذا المنهج باطل واضح البطلان، فقال: (ولا يخفى بطلان هذا المسلك وضلاله وانحرافه، وأنّه لا يصلح أن يكون حجّة ولا دليلا يستدلّ به على الحقّ..)[116]، ثمّ ساق بعد ذلك ثلاث نقاط بيّن من خلالها وضوح بطلان هذا المنهج[117].

خ–يوسف القرضاويّ: أظهر الدّكتور القرضاويّ موقفه من الكشف كمصدر من مصادر الأحكام الشّرعيّة في كتاب خاص، وكان من المأخذ على أصحاب هذا المنهج (تحقيرهم للعلم الشّرعيّ...وادعاؤهم أنّهم لا حاجة لهم إلى أخذ العلم من أسبابه ووسائطه النّقليّة، فهم يأخذونه مباشرة عن الله تعالى: "حدّثني قلبي عن ربي" ...واعتبار الأولى من نصيب العوامّ، والأخرى من نصيب الخواصّ)[118].

هذه أقوال بعض العلماء في إنكار هذا الصّنيع، وقد اكتفيت بها لأنّ تتبّعها يطول به المقام، وفيها الكفاية إن شاء الله، ومع ذلك وجد بعض العلماء قد أقرّوا الكشف كمصدر من مصادر العلم ودافعوا عن ذلك، لكن بقيود وضوابط أهمّها: أن تطمئنّ له النّفس، ويكون حجّة عليه لا على غيره، فنقل ابن أمير حاج الخلاف في ذلك فقال: (فيه أقوالا: أحدها حجّة في حقّ الأحكام، وهذا في الميزان معزو إلى قوم من الصّوفيّة بل عزي فيه إلى صنف من الرّافضة لقّبوا بالجعفريّة أنّه لا حجّة سواه. ثانيها: حجّة عليه لا على غيره... ولا يجوز أن يدعو غيره إليه... ومشى عليه الإمام السّهرورديّ... ومن علامته أن ينشرح له الصّدر ولا يعارضه معارض من خاطر آخر. ثالثها المختار فيه أي إلهام غيره أنّه لا حجّة عليه ولا على غيره)[119].

فالثّابت المشروع هو ما قرّره أهل الاختصاص من المحدّثين والنّقّاد على مرّ الزّمان من أنّ التّصحيح أو التّضعيف يمرّ من خلال النّظر ونقد السّند والمتن معا للوصول للحكم عليه، فلا يُترك الحكم بعد ذلك اعتمادا على مجرّد المكاشفة أو الفراسة، كما لا يعتمد فيها على الرّؤيا في النّوم[120]، ولو جاز ذلك لجاز نقض الأحكام بها، وهذا محلّ نظر، وقد جاء في الحديث الصّحيح: (إنّكم تختصمون إليّ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأحكم له على نحو ما أسمعه منه...)[121]، فقيّد الحكم بمقتضى ما يسمع، وقد تجري كثير من الأحكام بين يديه ويطّلع على أصلها ولم يحكم إلّا على وفق ما سمع، لا على وفق ما عَلِمَ، كما في أحوال المنافقين، وفي هذا يقول الشّاطبيّ: (ولم يُستثنَ من ذلك أحد، حتّى إنّ رسول الله _ صلّى الله عليه وسلّم _ احتاج إلى البيّنة في بعض ما أنكر فيه ممّا كان اشتراه، فقال: "من يشهد لي؟ "، حتى شهد له خزيمة بن ثابت، فجعلها الله شهادتين، فما ظنّك بآحاد الأمّة؟)[122]، ولو كان أمر المكاشفة كما يدعون بهذه السّهولة، لما اختلف الصّحابة ومن بعدهم في كثير من المسائل، ولأصبح الكشف الصّوفيّ أحد مصادر التّشريع في الإسلام وهذا ما لا يقول به عاقل، ومن هنا لم يقبل العلماء من الأولياء وغيرهم بكلّ كشف أو خطاب خالف المشروع، بل عدّوا أنّه من الشّيطان، كون فيه مخالفة صريحة لأحكام الشّرع، وقال أيضا: (فمحال أن ينتج المشروع ما ليس بمشروع أو يعود الفرع على أصله بالنّقض، هذا لا يكون البتّة)[123].

---

[115] – التميمي، قواعد في تصحيح الحديث وتضعيفه، ص61.

[116] – المصدر السابق، ص63.

[117] – وقد استفاد الباحث منها في المطلب الثاني من المبحث الثالث المعنون بـ خطورة القول بالتصحيح الكشفي.

[118] – القرضاوي، موقف الإسلام من الإلهام والكشف والرؤى ومن التمائم والكهانة والرقى، ص39.

[119] – ابن أمير حاج، التقرير والتحبير (مج3/295–296).

[120] – وهذا يختلف عن المكاشفة، وله بحثه المستقل.

121– مسلم، صحيح مسلم، الأقضية/ الحكم بالظاهر واللحن بالحجة،3/ 1337: رقم الحديث 1713.

[122] – الشاطبي، الموافقات (مج2/468–469).

[123] – الشاطبي، الموافقات (مج2/470).

ومن المعلوم أنّ الفقهاء _ خصوصا أصحاب المذاهب المتبوعة _ قد اختلفوا في كثير من المسائل، فلم يَحتجَّ أحدٌ منهم على غيره بالكشف لبيان صحّة ما ذهب إليه، وكذا فعل أهل الحديث من البخاريّ ومسلم وأصحاب السّنن وغيرهم، فقد أمضوا سنوات كثيرة وهم يجمعون الحديث ويتدارسونه لبيان درجته، فلماذا كلّ هذا العناء وأحدهم يستطيع الوصول من خلال المكاشفة إلى ذلك بطرفة عين!؟ ولا أحد يشكّ في كون الأئمّة الأربعة وحفّاظ الحديث من المصنّفين والنّقاد هم سادة الأولياء.

كما أنّ قول من يحتجّ بالكشف لتصحيح حديث ما، إنّما هو معارض بالمثل: فماذا لو قال أحدهم: أنّه كُشف له صحّة هذا الحديث، ورَدَّ قولَه آخرُ بقوله: أمّا أنا فكشف لي وضع هذا الحديث، فمن يكون كشفه حجّة على الآخر؟ فإن أقرّ بصحّة كشفه أبطل كشف الآخر، وإن أقرّ بصحّة كشف الآخر بطل الاحتجاج بالكشف في الجملة، وليس بعض الكشف أولى في ذلك من الآخر.

القول المختار: صحيح أنّ الكشف نوع من الخوارق، وقد يكون كرامة من الله لعبده المؤمن، وقد يقع استدراجا لغير المؤمن، والحقّ أنّه لا يمكن إنكار أثر هذه المعرفة، خصوصا إذا كانت صادرة من أهل التّقوى والورع، فلا يسع المكاشف تجاهلها، فغالب العلماء لم ينكروا الكشف من حيث الوقوع، وغالب التّأصيل كان لإثبات الكشف وهذا ليس محلّ النّزاع، أمّا محلّ النّزاع جعل الكشف مصدرا مستقلا لتصحيح الحديث، فهذا لا يجوز كما ظهر لنا من خلال المناقشات السّابقة، لعدم وجود الانضباط في ثبوت صحتها من عدمه، فإن كان الحديث صحيحا حسب قواعد المحدّثين، فلا حاجة لنا بالكشف، إلّا أن يكون مؤكّدا، وإن كان ضعيفا أو موضوعا، وصحّحه الكشف، فإنّه بهذا يخالف أصول الشّريعة وقواعد المحدّثين، فلا يصحّ الأخذ به، والله أعلم.

المبحث الثّالث: نماذج من تصحيح الحديث بالكشف وخطورة القول به

إنّ الحكم على الشّيء فرع عن تصوّره، فلابدّ لنا من التّعرف على نماذج من التّصحيح الكشفيّ لنقف على بطلان وخطورة القول به، لذا انقسم هذا المبحث لمطلبين كما يلي:

المطلب الأوّل: نماذج من التّصحيح بالكشف

من خلال دراسة الأحاديث الّتي صُحّحت بالكشف، استطاع الباحث تصنيف الأحاديث إلى أنواع، واختار الباحث أن يذكر على كلّ نوع مثالا واحدا ونشير في الهامش للبعض الآخر على النحوّ التّالي:

النّوع الأوّل: حديث صحيح صُحِّحَ بالكشف، مثاله حديث (بين كلّ أذانين صلاة بين كلّ أذانين صلاة، ثمّ قال في الثّالثة: لمن شاء)[124] فالحديث متّفق على صحّته ومع ذلك ينصّ ابن العربيّ أنّه صحيح بالكشف فقال: (وهو كما قلنا في الخبر المرويّ الّذي صحّحه الكشف عن رسول الله _ صلّى الله عليه وسلّم _ بين كلّ أذانين صلاة)[125]، فالحديث في أعلى درجات الصّحة فهو ممّا اتّفق على إخراجه الشّيخان، فلا عبرة بالتّصحيح بالكشف إلّا أن يكون مؤكّدا، ونظيره أيضا الحديث الحسن الصّحيح كشفا[126].

---

[124] – رواه البخاري في صحيحه، (مج1/127)، ح رقم624، و627 واللفظ له، ومسلم في صحيحه، (مج1/573)، ح رقم838، وأبو داود في سننه، (مج2/458)، ح رقم1283، الترمذي في سننه (مج1/351)، ح رقم185، ابن ماجة في سننه، (مج1/368) ح رقم:1162، وغيرهم، كلهم من طريق كهمس عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل مرفوعاً.

[125]– ابن عربي، الفتوحات المكية، (مج1/ 492).

[126] – كمثل الحديث في سؤال الأعرابي عن ثياب أهل الجنة أتخلق خلقاً أم تنسج نسجاً، فقال فيه ابن عربي (الخبر الصحيح كشفاً الحسن نقلاً)، انظر: ابن عربي، الفتوحات المكية، (مج3/434).

النّوع الثّاني: حديث ضعيف صُحِّحَ بالكشف، مثاله حديث: (إنّ الله إذا تجلّى لشيء خشع له)[127]، وقد نصّه ابن عربيّ على تصحيحه بالكشف : (وقال _ صَلَّى اللهُ عَليهِ وسَلَّم _ في الحديث الّذي صحّحه الكشف إنّ الله إذا تجلّى لشيء خشع له)[128]، وهي زيادة ضعيفة على حديث الكسوف من طريق أبي قلابه عن النّعمان بن بشير لوجود الانقطاع بينهما[129]، ونظيره أيضا حديث (ولا يكون في الأرض طفل، ويكونون كلّهم أولاد الزّنا)[130].

النّوع الثّالث: حديث موضوع صُحِّحَ بالكشف، مثاله الحديث القدسيّ الموضوع (كنت كنزا لم أعرف فأحببت أن أعرف فخلقت الخلق وتعرّفت إليهم فعرفوني) هذا ممّا اشتهر بين النّاس، ولم أجده _ حسب اطّلاعي _ في كتب الحديث الأصليّة _ الّتي تروي بالسّند _ لكن عنيت به كتب الأحاديث المشتهرة، وذكره الآلوسيّ[131] مقرّا له، وغالب رواياته بقوله (كنت كنزا لا أعرف...)، ونصّ ابن عربيّ على تصحيحه بالكشف فقال:(ورد في الحديث الصّحيح كشفا غير الثّابت نقلا عن رسول الله _صَلَّى اللهُ عَليهِ وسَلَّم _ عن ربّه جلّ وعزّ أنّه قال ما هذا معناه كنت كنزا لم أعرف فأحببت أن أعرف فخلقت الخلق وتعرّفت إليهم فعرفوني)[132]. فالحديث موضوع كما نصّ على ذلك ابن تيميّة فقال:(ليس هذا من كلام النّبيّ _ صلّى الله عليه وسلّم _، ولا يعرف له إسناد صحيح ولا ضعيف)[133] نقل ابن عراق والزّركشيّ والسّخاويّ والسّيّوطيّ والحوت والعجلونيّ حكم ابن تيميّة وأقرّه أنّه موضوع[134]، وقال ابن عبد الهادي: لا أصل له[135]، ومع ذلك فإنّ غُلاة الصّوفيّة يصحّحونه بل يجعلونه أصلا[136] ومثله حديث (إنّ بعض أوصياء عيسى نزل بذلك الجبل...)[137].

---

127 - وهو جزء من حديث الكسوف الذي رواه أبي قلابة عن النعمان بن بشير، وقد روي من عده وجوه **أولها:** أخرجه كل من ابن ماجة (مج2/420)، من طريق خالد الحذاء عن أبي قلابة به وفيه (فإذا تجلى الله لشيء من خلقه خشع له)، وتَابَع خالد الحذاء أيوب كما في أحمد(مج30/316)، وأخرجه أحمد (مج30/295)، أيضا والبيهقي (مج3/463) عن أيوب عن أبي قلابه عن **رجل** عن النعمان به، وزاد البيهقي (إذا رأيتموه فصلوا)، **الوجه الثاني:** أخرجه النسائي (3/144) وابن خزيمة(مج1/685) من طريق معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن أبي قلابه عن قبيصة بن المخارق بلفظ (وإن الله إذا تجلى لشئ من خلقه يخشع له)، وبذات المتن أخرجه الحاكم عن أبي قلابة عن النعمان(مج2/286) وقال :"صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه"، فالطريق الأولى منقطعة بين أبي قلابه والنعمان بن بشر، كما صرح بذلك النقاد، وهذا ينطبق على رواية الحاكم أيضاً، أما الطريق الثانية: ضعيفة أيضاً، لوجود معاذ بن هشام فقد ضُعِفَ في والده، وروايتنا عن والده، قال ابن عدي: ولمعاذ عن غير أبيه أحاديث صالحة وهو ربما يغلط في الشيء بعد الشيء وأرجو أنه صدوق، (6/434).

128- ابن عربي، الفتوحات المكية، (2/ 304)

129 – قال (ابن معين أبو قلابة عن النعمان بن بشير مرسل وقال أبو حاتم قد أدرك النعمان ولا أعلم سمع منه) انظر: جامع التحصيل (ص: 211)، وكذا قال ابن خزيمة، انظر: التوحيد لابن خزيمة (2/ 890)، وضعفه الألباني أيضاً، انظر: صحيح ابن خزيمة (2/ 329)

130 – ابو نعيم، الفتن((مج2/663)، حديث رقم 1875، وقد صححه البرزنجي كشفا، انظر: الإشاعة لأشراط الساعة (ص328)، وأخرجه الحاكم، المستدرك (مج4/ 566)، وضعف إسناده، وقد قال عنه الذهبي: شبه موضوع.

131 – الآلوسي، روح المعاني، (مج14/25)

132- ابن عربي، الفتوحات المكية، (2/ 399)

133 – ابن تيمية، أحاديث القصاص (ص: 55)

134 – انظر: ابن عراق، تنزيه الشريعة المرفوعة، (مج1/148)، الزركشي، اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة، (ص 136)، السخاوي، المقاصد الحسنة (ص 521)، السيوطي، الدر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة،(ص 163)، الحوت، أسنى المطالب (ص 221)، العجلوني، كشف الخفاء، (مج2/132).

135 – ابن عبد الهادي، التخريج الصغير والتحبير الكبير (مج3/133)

136 – يقول العجلوني: (وهو واقع كثيراً في كلام الصوفية، واعتمدوه وبنوا عليه أصولًا لهم) انظر: كشف الخفاء (مج2/132) ،وقال صاحب روح المعاني بعد إيراد الحديث: (ومن يرويه من الصوفية معترف بعدم ثبوته نقلا لكن يقول: إنه ثابت كشفاً، وقد نص على ذلك الشيخ الأكبر قدس سره في الباب المذكور، والتصحيح الكشفي شنشنة لهم) انظر: روح المعاني (مج14/ 22).

137 – الحديث موضوع ومع ذلك يقول ابن عربي (هذا الحديث وإن تكلم في طريقه فهو صحيح عند أمثالنا كشفا) الفتوحات (مج1/224)، أورده الدرقطني في غرائب مالك، وقال: (لا يثبت) انظر(ص44) قد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات (مج1/338)، وقال الذهبي (فهذا خبر باطل وإسناد مظلم) انظر: ميزان الاعتدال (2/ 629).

تنبيه:

كتب أحد الباحثين بعض الضّوابط لتصحيح ابن عربيّ للحديث بالكشف، فكان منها: (كون الحديث له أصل في المدوّنة الحديثيّة، غير موضوع ولا مصنوع)[138]، وقد وجدنا أنّه من خلال التّطبيقات على الأحاديث الّتي حكم عليها: "صحيح كشفا" أنّ لديه بعض الأحاديث الّتي لا أصل لها وحكم العلماء عليها بالوضع، فلا ضابط للتّصحيح الكشفيّ، بحيث يتمّ تصحيح الصّحيح والضّعيف، بل والخطير جدا هو تصحيح الموضوع، مع الإقرار بأنّه لا يثبت في ميزان المحدثين، وكونه لا ضابط للتّصحيح الكشفيّ، وأنّها تجربة ذاتيّة، فلا يصحّ بحال القبول بهذا النّوع من التّصحيح، لأنّه سوف يدخل الكثير من غير كلام النّبوة إلى درجة الأحاديث الصّحيحة، وهنا تكمن المشكلة.

وربما سبب ذلك كله أنّ مصادر تلقّي الأخبار عند الصّوفيّة لها خصوصيات معرفيّة ذوقيّة، ليست مطابقة لما عليه أهل الحديث وعلومه، من نقد الأسانيد والمتون، بل تعتمد عندهم على التّجربة الذّاتيّة لأصحاب المراتب الخاصّة عندهم، وهذه المعرفة لا يمكن قياسها بأدوات النّقد الخارجيّ، لأنّها تعتمد على الذّوق العرفاني الشّخصيّ والتّجربة الذّاتيّة والكشف، فهي كما يشبهونها بحلاوة العسل ومرارة الصّبر ولذّة الجماع والعشق، فمهما حاولت وصفها أعياك ذلك حتّى يجرّبها الإنسان فيعرف[139]، فلك أن تقف مع أحاديث عديدة كمثل هذا النّموذج، الّذي يحكم عليه علماء الحديث بكونه ليس من كلام النّبيّ _ عليه الصّلاة والسّلام _، ثمّ تجد بعض الصّوفيّة يصرّح بتصحيحه ويكون مستنده في ذلك الكشف فقط.

المطلب الثّاني: خطورة القول بجواز التّصحيح الكشفيّ مطلقا

إنّ تقرير هذه القاعدة له من العواقب الوخيمة على الأمّة الإسلاميّة الكثير، بل قد يكون هو السّبب في هدم الدّين، ودخول الجراءة على الكذب في حديث رسول الله _ صلّى الله عليه وسلّم _، وقد أفاض بعض العلماء[140] ببيان بطلان هذا المنهج، يتّضح ذلك من خلال النّقاط التّالية:

1- قول مبتدع: لم يقل به من يعتبر قولهم في التّصحيح والتّضعيف من نقّاد الحديث، فلم يُعْرف _ هذا القول _ عند السّلف، وأنكره الخلف، مع أنّ الحاجة متوافرة في كلّ عصر _ خصوصا العصور الأولى _ لمعرفة الصّحيح من السّقيم في الحديث أو الأحكام، إلّا أنّه لم يدّعِ أحد من السّلف أنّ الحديث الفلانيّ أو الحكم الفلانيّ هو كذا، بناء على الكشف، لذا قال ابن تيميّة في ذلك: (ثمّ من المعلوم أنّ هذا لو كان ممكنا، لكان السابقون الأوّلون أحقّ النّاس بهذا، ومع هذا فما منهم من ادّعى أنّه أدرك بنفسه ما أخبر به الرسول _ صلّى الله عليه وسلّم _...هذا بناه ابن عربيّ وأَمثاله...وهؤلاء أخذوا كلام الفلاسفة أخرجوه في قالب المكاشفة والمشاهدة)[141]، فترويج المكاشفة لتكون معيارا للتّصحيح والتّضعيف قول مبتدع لا يُعرف عند نقّاد الحديث.

2- عدم معرفة الصّدق من الكذب في أقوالهم ومكاشفاتهم، فلو أقررنا بذلك لما استطعنا بعد ذلك معرفة الصّادق من الكاذب، فكلّ يدّعي تصحيح هذا الحديث أو تضعيفه بناء على مكاشفة وقعت له، وحال المكاشفة أنّه لا يوجد معيار يثبت صدقها من كذبها، كونه يستحيل _ عادة _ إثباتها أو نفيها، ممّا يؤدّي إلى اضطراب التّصحيح والتّضعيف، وعندها يفتح الأمر على غاربه، قال رشيد رضا: (ولم يصل الكشف إلى أن يكون طريقا منضبطا للعلم، بحيث يعرف كلّ من كان من أهله، ما يعرفه الآخرون إذا هو طلب معرفته، بأن تتّفق معارفهم من غير أن يأخذ بعضهم عن بعض)[142].

---

[138] – سيرميني، قبول الحديث ورده عند ابن عربي: التصحيح بالكشف ومنزلته من نظرية الإسناد (ص354)

[139] – ابن عربي، الفتوحات المكية في معرفة أسرار المالكية والملكية، ص31، وقد جعله النوع الثاني من العلوم الذي سماه (علم الأحوال)، وجعل النوع الثالث علم (الأسرار).

[140]– أنظر: التميمي، قواعد في تصحيح الحديث وتضعيفه، ص63.

[141]– ابن تيمية، درء تعارض العقل والنقل (مج5/355).

[142]– رشيد رضا، أسئلة من الحجاز، ص911. أنظر أيضاً: مقالات وفوائد حديثية من مجلة المنار، ص53.

3- اضطراب المعياريّة، فعدم انضباط معيار التّصحيح بالكشف وعدم وضوحه، فضلا عن ضعفه، يلزمنا الانتقال من المنضبط إلى الّذي لا ينضبط بحال، فعدم وجود قواعد منضبطة لهذا المعيار يفقده قوّة الاعتماد عليه، سواء كان في تصحيح أو تضعيف، كما أنّ من يجعلون الكشف مصدرا للعلم فإنّهم يقرّون بضعف هذا المسلك، وأنّ غيره أقوى منه، كما يقرّون أنّ العلماء لم يوجبوا العمل بما أخذه العالم من طريق المكاشفة، يقول الشّعرانيّ: (... ليس عدم إيجاب العلماء العمل بعلوم الكشف من حيث ضعفها ونقصها عمّا أخذه العالم من طريق النّقل الظّاهر، إنّما ذلك للاستغناء عن عدّه في الموجبات بصرائح أدلّة الكتاب والسّنة عند القطع بصحّته، أي ذلك الكشف فإنّه حينئذ لا يكون إلّا موافقا لها، أمّا عند عدم القطع بصحّته فمن حيث عدم عصمة الآخذ لذلك العلم، فقد يكون دخل كشفه التّلبيس من إبليس)[143]، من هنا؛ فيدخل الوهن على التّصحيح بالمكاشفة من طرفين:

أ- صعوبة التّأكد من صدق المكاشف أو كذبه، لعدم وجود المعيار.

ب- قد يكون صادقا، وما يقع له أوهام وتخيلات شيطانيّة.

4- نسبة النّقص إلى الشّريعة، فالشريعة لا تحتاج إلى تكميلها بالكشف، ولا بالرّؤى والأحلام، وأنّها هي الحاكمة لا يحكم عليها سواها، وعلّق ابن تيميّة على حديث النّبيّ _ صلّى الله عليه وسلّم _ «إنّه كان في الأمم قبلكم محدّثون، فإن يكن في هذه الأمّة فعمر بن الخطاب» فقال: (جزم بأنّهم كائنون في الأمم قبلنا، وعلّق وجودهم في هذه الأمّة بـــ " إن " الشّرطيّة، مع أنّها أفضل الأمم، لاحتياج الأمم قبلنا إليهم، واستغناء هذه الأمّة عنهم بكمال نبيّها ورسالته، فلم يحوج الله الأمّة بعده إلى محدث ولا ملهم، ولا صاحب كشف ولا منام، فهذا التّعليق لكمال الأمّة واستغنائها لا لنقصها)[144].

5- الوقوع في التّناقض: فأصحاب هذا المنهج لا يقولون بوجوب تصديق المكاشف في كلّ ما يدّعيه، وإن وافق الشّرع، فكيف يكلّفونه أن يصدّقه بالعبث بأحد أصوله كالسّنة النّبويّة، بأن يصحّح ما لم يصحّ عن الرّسول _ صلّى الله عليه وسلّم _ ويكذب ما صحّ عنه، وهم يعترفون معه بأنّ بعض هذه الخوارق والمكاشفات أحوال شيطانيّة. فإذا كان فيها الحقّ والباطل، والخطأ والصّواب، فهل عندنا شيء نرجع إليه في بيان الحقّ والصّواب إلّا الشّريعة المطهّرة؟ فلا وجه للاعتماد على قول من يصحّح الأحاديث بالكشف، ولا قول من يجعل الكشف أصلا شرعيّا، كذا عمل المكاشف بكشفه المخالف للشّرع فضلا عن عمل غيره به، وما وافقه كان كالرّأي والميل النّفسيّ.

6- إهدار للجهد العلميّ المنضبط الّذي قام به المحدّثون على مدى قرون، وإهدار لتلك القواعد الّتي أثبتت قوتها وفاعليتها في حفظ السّنة النّبويّة ومنع دخول الموضوعات إليها، بل فيه إبطال لعدّة علوم تتعلّق بالحديث منها: علم قواعد الجرح والتّعديل وعلم الرّجال وعلم أصول التّصحيح والتّضعيف، فهو هدم لكلّ تلك الجهود المبذولة على مدار التّاريخ، والّتي أظهرت المنهج الدّقيق الّذي ابتكره المحدّثون للحفاظ على حديث رسول الله _ عليه الصّلاة والسّلام _.

7- اتّهام علماء الحديث بالعبثيّة، فقد بذلوا جهودا كبيرة جدا لا حاجة لها[145]، كون المكاشف يستطيع اختصار كل تلك الجهود، ويتنكّب هذه القواعد، بل قد يخالفها ويضرب بها عرض الحائط، والوصول للحكم على الحديث مباشرة بمجرد قوله: أنّه عَلِمَ بالمكاشفة أو لقاء النّبيّ _ عليه الصّلاة والسّلام _ أنّ هذا الحديث صحيح، إذًا ما حاجتنا لإضاعة الوقت والجهد في أمر نستطيع الوصول إليه بسرعة وسهولة، دون وجود التّعقيدات الموجودة في علوم الحديث.

8- زيادة الوضع في الحديث: فيتشجّع أهل الأهواء للسّير في هذا الطّريق، فما كان موافقا لهواهم يقولون بتصحيحه بالكشف، وتضعيف ما كان مخالفا، وقد بيّنا أنّه ليس ثمّة قواعد منضبطة وأسس ينطلق منها المكاشف، أو حتّى ليتحاكم

---

[143] – الشعراني، الميزان الكبرى (مج1/12).

[144] – ابن قيم الجوزية، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (مج1/63).

[145] – من وجهة نظر المكاشف

إليها حين الاختلاف، فمن الّذي سيمنع أهل الأهواء من السّير في هذا الباب، وقد تقرّر لدينا أنّ بعضهم قد وضع أحاديث ليداهن بها الآخرين.

وممّا سبق؛ يظهر لنا أنّ هذا المسلك ظاهر البطلان والانحراف، وأنّه لا يصلح أن يكون معيارا لتصحيح الحديث أو الحكم عليه أساسا، لذا لابدّ من الرّجوع إلى الميزان الدّقيق والمنهج الوفيق، الّذي وضعه المحدّثون للذّود عن حديث النّبيّ _ عليه الصّلاة والسّلام _، وقديما قيل (لَوْلا الْمَحَابِرُ لَخَطَبَتِ الزَّنَادِقُ عَلَى الْمَنَابِر)[146]، كما أنّ الشّرع الحنيف أناط الأحكام بأسباب منضبطة، يستطيع الجميع الرّجوع إليها، ومنع القاضي أن يحكم بعلمه، لذا كانت القواعد الّتي يُحكم بها على الحديث ظاهرة منضبطة، لِيُعرَفَ صواب من حكم بالقبول أو الردّ من خطئه، ولو تُرك الأمر إلى الكشف لما كان هناك شيء ثابت منضبط يُرجع إليه، وفي هذا ضياع وظَلال، لا يُدرى ما يصير إليه، لو أنّ العلماء أقرّوه، ولكنّهم كانوا حرّاسا على الميراث العظيم، رحمهم الله وأجزل لهم المثوبة.

الخاتمة:

في ختام البحث نحمد الله على البلاغ والتّمام، فالله نسأل أن نكون قد وفّقنا في بيان المقصود من البحث بتجرد وموضوعيّة، وقد خرج الباحث بعدة نتائج تليها التّوصيات وهي:

النّتائج:

1. الكشف أمر موجود واقع لا ينكره إلّا مغالي، وهو: إطلاع الله لعبده على بعض الغيب.
2. هناك مصطلحات تتقاطع مع الكشف، ولكلّ منها ما يميّزه عن غيره، مثل الإلهام والخواطر والحدس وغيرها.
3. غالب أدلّة المجيزين له يتحدّثون عن وقوع الكشف وإثباته، وهذا ليس محلّ النّقاش، بل في جعله مصدرا مستقلّا للمعارف، وهذا لا يُسلّم به.
4. المعرفة الكشفيّة لا يمكن تجاهلها مطلقا، خصوصا إذا صدرت من أهل التّقوى والورع.
5. بما أنّ الكشف يخضع للتّجربة الوجدانيّة الذّاتيّة، فلا يمكن تعميم الحكم لعدم تعميم التّجربة، والنّقد لا يكون ذاتيّا، إنّما يكون موضوعيّا مبنيّا على أُسس، والذّاتيّ يختلف باختلاف أصحابه، ولذا لا يكون عامّا.
6. لمّا كانت نتيجة الكشف تجربة ذاتيّة بقيت مقيّدة بصاحبها، والعلم لا يكون علما حتّى يقبله جماعة العلماء، وهذا ليس منه لذا كان مردودا.
7. منهج تصحيح الحديث بالكشف منهج خارج على قواعد المحدّثين، لم يقرّه سوى الصّوفيّة.
8. القول باستقلالية الكشف في تصحيح الحديث له مخاطر عظيمة على علم الحديث والشّرع ككلّ، كون هذه المعرفة تفتقر للضّوابط العلميّة.
9. من خلال التّطبيق العمليّ وجدنا أحكاما بالتّصحيح الكشفيّ لأحاديث موضوعة أو لا أصل لها، فضلا عن الواهي والضّعيف، ممّا فيه نسبة أقوال للنّبيّ عليه الصّلاة والسّلام لم يقلها، وهذا يدخل صاحبه في الوعيد.
10. لو أنّ ما صُحِّحَ بالكشف كان صحيح كلّه إلّا موضعا واحدا، وجد فيه التّصحيح للحديث الموضوع؛ فإنّ هذا المنهج يُردّ لذلك، فكيف والحال كما بينا.
11. نقض ما أصّله بعض الباحثين أنّ من ضوابط التّصحيح بالكشف عند ابن عربيّ أن يكون الحديث له أصل في المدوّنة الحديثيّة، غير مصنوع ولا موضوع، وعند اختبار هذا الضّابط تبيّن عدم دقّته.
12. لا ينهض الكشف ليكون مصدرا مستقلّا للحكم على الحديث، لأمور مبثوثة في ثنايا البحث.

146- المروزي، أدب الاملاء والاستملاء، ص153.

التوصيات:

1- بذل المزيد من الجهود لتحرير قواعد التصحيح المتفق عليها والمختلف فيها.

2- تكثيف الدراسات في بيان خطورة الخروج عن منهج المحدثين، سواء من حيث الصحيح أو التضعيف، خصوصا في الزمن المعاصر الذي زادت فيه طرق الخروج على مناهج المحدثين.

المصادر والمراجع:

الأزهري، محمد بن أحمد الأزهري الهروي، (2001م)، *تهذيب اللغة*، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط1، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

الألباني، محمد ناصر الدين بن نوح الأشقودري، (1992م)، *سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة*، ط1، الريا ض، دار المعارف.

الآلوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني، (1415هـ)، روح المعاني، تحقيق: علي عبد الباري عطية، (د.ط). بيروت، دار الكتب العلمية.

ابن أمير حاج، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج، (1996م)، التقرير والتحرير في علم الأصول، (د.ط). بيروت، دار الفكر.

ابن البراذعي، خلف بن أبي القاسم محمد، الأزدي، (2002م)، التهذيب في اختصار المدونة، تحقيق الدكتور محمد الأمين بن الشيخ، ط1، دبي، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث.

البرزنجي، محمد بن رسول البرزنجي، (2005م)، الإشاعة لأشراط الساعة، عناية: حسين محمد شكري، ط3، جدة، دار المنهاج للنشر والتوزيع.

البعليّ، محمد بن علي بدر الدين، مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية، تحقيق: عبد المجيد سليم، (د.ط). بيروت، دار الكتب العلمية.

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر، (1401هـ)، الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، تحقيق: أحمد عصام الكاتب، (د.ط). بيروت، دار الآفاق الجديدة.

الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، (1998م)، سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد، (د.ط)، بيروت، دار الغرب الإسلامي.

التميمي، د.عبد الغني أحمد التميمي، 2006م، قواعد في تصحيح الحديث وتضعيفه، ط1، مصر، دار الإعلام العربي.

التهانوي، محمد علي التهانوي، (1996م)، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: علي دجروح، ط1، بيروت، مكتبة لبنان ناشرون.

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني، (1991م)، درء تعارض العقل والنقل، تحقيق: د محمد رشاد سالم، ط2، السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني، (2005م)، مجموع الفتاوى، تحقيق: أنور الباز، (د.ط). دار الوفاء.

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني، (1988م)، أحاديث القصاص، تحقيق: محمد الصباغ، ط3، بيروت، المكتب الإسلامي.

الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين، (1983م)، التعريفات، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية.

الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي، (2010م)، شرح مختصر الطحاوي، تحقيق: عصمة الله محمد وآخرون، ط1، (د.م). دار البشائر الإسلامية.

ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، (1988م)، الزهر النضر في حال الخضر، تحقيق: صلاح مقبول أحمد، (د.ط). الهند، مجمع البحوث الإسلامية.

ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، (1415هـ)، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، (د.ط). بيروت، دار الكتب العلمية.

الحداد، أبي عبد الله محمود بِن محمد الحداد، (1987م)، تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، ط1، الرياض، دار العاصمة للنشر.

حمدي، أيمن حمدي، (2000م)، قاموس المصطلحات الصوفية دراسة تراثية مع شرح اصطلاحات أهل الصفاء من كلام خاتم الأولياء، (د.ط). القاهرة، دار قباء.

ابن حنبل، احمد بن محمد بن حنبل، (2001م)، مسند احمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة.

الحوت، محمد بن محمد درويش، (1997م)، أسنى المطالب في أحاديث مختلف المراتب، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية.

الدبوسي، عبد الله بن عمر بن عيسى الدّبوسيّ الحنفي، (2001م)، تقويم الأدلة في أصول الفقه، تحقيق: خليل محيي الدين الميس، ،ط1، دار الكتب العلمية.

الدهلوي، أحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد وجيه الدين ولي الله الدهلوي، (2005م)، حجة الله البالغة، تحقيق: سيد سابق، ط1، بيروت، دار الجيل.

الدينوري، أبو بكر أحمد بن مروان الدينوري، (1419هـ)، المجالسة وجواهر العلم، تحقيق: مشهور حسن، (د.ط). بيروت، دار ابن حزم.

الرازي، محمد بن عمر التيمي، (1420هـ)، مفاتيح الغيب، ط3، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، (1995م)، مختار الصحاح، تحقيق: محمود خاطر، (د.ط). بيروت، مكتبة لبنان ناشرون.

ابن رجب، عبد الرحمن بن احمد بن رجب الحنبلي، (2001م)، جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط7، بيروت، مؤسسة الرسالة.

رشيد رضا، محمد رشيد بن علي رضا، (1906م، يوليو)،أسئلة من الحجاز، مجلة المنار، 8(23)، 911- 920.

رشيد رضا، محمد رشيد بن علي رضا، (2005م)، الوحي المحمدي، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية.

الزبيدي، محمد بن محمد بن الحسين، (1994م)، اتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، (د.ط). بيروت، مؤسسة التاريخ العربي.

الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، (1986م)، اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة المعروف بـ (التذكرة في الأحاديث المشتهرة)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط1، بيروت، الكتب العلمية.

زروق، أبي العباس أحمد زروق الفاسي، (د.ت). قواعد التصوف وشواهد التعرف، تحقيق: نزار حمادي، (د.ط). الشارقة، المركز العربي للكتاب.

السبكي، عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، (1413هـ)، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: د. محمود الطناحي و د. عبد الفتاح الحلو، ط2، هجر للطباعة والنشر والتوزيع.

السخاوي، شمس الدين حمد بن عبد الرحمن بن محمد، (1985م)، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، تحقيق: محمد عثمان الخشت، (د.ط). بيروت، دار الكتاب العربي.

سيرميني، محمد أنيس. (٢٠١٨م، 15-16 تشرين الثاني، نوفمبر). قبول الحديث ورده عند ابن عربي: التصحيح بالكشف ومنزلته من نظرية الإسناد، ورقة مقدمة إلى مؤتمر ابن عربي الدولي، تركيا، ملطية، جامعة إينونو.

- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد ، الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة، تحقيق: محمد بن لطفي الصباغ، (د.ط). الرياض، جامعة الملك سعود.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد، (1352هـ)، الجامع الصغير من حديث البشير النذير، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (د.ط). دمشق، مكتبة الحلبوني.

الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي، (1997م)، الموافقات، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، ط1، (د.م). دار ابن عفان.

الشعراني، عبد الوهاب بن أحمد الأنصاري، (1971م)، الميزان الكبرى، ط1، مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى الباني الحلبي وأولاده.

- الشعراني، عبد الوهاب بن أحمد بن علي الحَنَفي، (1315هـ)، الطبقات الكبرى "لوافح الأنوار في طبقات الأخيار"، مصر، مكتبة محمد المليجي الكتبي.

الشعراوي، محمد متولي، (1997م)، تفسير الشعراوي "الخواطر"، (د.ط)، مصر، مطابع أخبار اليوم.

الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر، (1995م)، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، (د.ط). بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر.

الشيرازي، صدر الدين محمد بن إبراهيم الشيرازي، (1984م)، مفاتيح الغيب، تحقيق محمد خواجوى، (د.ط). مؤسسة مطالعات وتحقيقات فرىنكي.

صديق خان، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن البخاري، (1421هـ)، قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر، ط1، السعودية، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية.

الصغاني، الحسن بن محمد بن الحسن الصغاني، (1974م)، التكملة والذيل والصلة لكتاب تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: إبراهيم إسماعيل الأبياري، (د.ط)، القاهرة، مطبعة دار الكتب.

صليبا، جميل صليبا، (1982م)، المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والإنجليزية واللاتينية، (د.ط). بيروت، دار الكتاب اللبناني.

الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، (2011م)، التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرِ، تحقيق د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، ط1، الرياض، مكتبة دار السلام.

الطبري، محمد بن جرير، (2000م)، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة.

القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر، (1964م)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط2، القاهرة، دار الكتب المصرية.

آل عابد، خالد بن بكر آل عابد، حقيقة الإلهام ومدى الاحتجاج به في الأحكام، مجلة الجامعة الإسلامية، العدد 147، ص207.

ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور، (2000م)، تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (التحرير والتنوير)، ط1، بيروت، مؤسسة التاريخ العربي.

العجلوني، إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي، (1351هـ)، كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الحديث بين الناس، (د.ط). القاهرة، مكتبة القدسي.

العراقي، عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن، (1995م،) المغني عن حمل الأسفار في الأسفار تخريج ما في الإحياء من الاخبار، تحقيق: أشرف عبد المقصود، الرياض، مكتبة طبرية.

ابن عربي، محيي الدين محمد بن علي ابن العربي الحاتمي الطائي الأندلسي، (د.ت)، الفتوحات المكية في معرفة أسرار المالكية والملكية، (د.ط). (د.م). (د.ن).

ابن عربي، محيي الدين محمد بن علي ابن العربي الحاتمي الطائي، (د.ت). رسائل ابن عربي (القطب والنقباء، وعقلة المستوفز)، تحقيق: سعيد عبد الفتاح، (د.ط). مؤسسة الانتشار العربي.

ابن عربي، محمد بن علي الحاتمي الطائي، (د.ت)، تحفة السفرة إلى حضرة البررة، تحقيق: محمد رياض المالح، (د.ط). بيروت، دار الكتاب اللبناني.

العطار، حسن بن محمد بن محمود العطار، (د.ت). حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، (د.ط). دار الكتب العلمية.

عليش، محمد بن أحمد بن محمد عليش، (د.ت). فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك، (د.ط). دار المعرفة.

الغماري، أحمد بن الصديق الغماري، (1969م)، البرهان الجلي في تحقيق انتساب الصوفية إلى علي، (د.ط). القاهرة، مطبعة السعادة.

– ابن فارس، أبي الحسن أحمد بن فارس بن زكريا، (2002م)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، (د.ط). دمشق، اتحاد الكتاب العرب.

الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد، (د.ت). كتاب العين، تحقيق: د إبراهيم السامرائي، لبنان، دار ومكتبة الهلال.

القاري، علي بن (سلطان) محمد الملا الهروي القاري، (د.ت). الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة المعروف بالموضوعات الكبرى، تحقيق: محمد الصباغ، (د.ط). بيروت، مؤسسة الرسالة.

القاري، علي بن (سلطان) محمد الملا الهروي القاري، (1994م)، المصنوع في معرفة الحديث الموضوع، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط5، حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية.

القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق (د.ت). قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، (د.ط). بيروت، دار الكتب العلمية.

القرضاوي، د. يوسف القرضاوي، (1994م)، موقف الإسلام من الإلهام والكشف والرؤى ومن التمائم والكهانة والرقى، ط1، القاهرة، مكتبة وهبة.

القصطلاني، أحمد بن محمد بن أبى بكر، (1323 هـ)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ط7، مصر، المطبعة الكبرى الأميرية.

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب، (1996م)، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، تحقيق: محمد البغدادي، ط3، بيروت، دار الكتاب العربي.

– الكناني، علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن ابن عراق. (1399هـ). تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، تحقيق: عبد الله محمد الصديق الغماري، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية.

المروزي، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي، (1981م)، آداب الإملاء والاستملاء، تحقيق: ماكس فايسفايلر، (د.ط). بيروت، دار الكتب العلمية.

مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، (2000م)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، (ط1)، دار إحياء التراث العربي.

المناوي، محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي الحدادي ثم المناوي، (1988م)، التيسير بشرح الجامع الصغير، ط3، الرياض، مكتبة الإمام الشافعي.

ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل،(1414ه)، لسان العرب، ، بيروت، ط3، دار صادر.

موقع الملتقى الصوفي للنور المحمدي، https://elmoheba.yoo7.com/t5004-topic

أبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني،(1400ه)، حلية الأولياء وطبقات الاصفياء، (ط3)، بيروت، دار الكتب العلمية.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (1412ه)، روضة الطالبين وعمدة المفتين، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، (د.ط). بيروت دار الكتب العلمية.

اليافعي، عبد الفتاح بن صالح قديش، (2017م)، الكشف والإلهام وقوعه والاعتماد عليه، ط1، دار الكتب اليمنية.

قائمة المراجع المرومنة:

Āal ʿAābid, K***. the reality of inspiration and how much can be depend on in rulings*** (in Arabic), Islamic University magazine .

Abu Naʿīm, A. (1400 H) ***ḥiliyat al-ȧwliyāʾwa ṭabaqāt al-ȧṣfiya'***(in Arabic), 3rd edition, Beirut, scientific books house .

Al-ʿ Ajlūnī, I. (1351 H) ***kashf al-khafāʾwa muziyl al-ilbass ʿama ishtaḥara men al-ḥadīth bain al-nās,*** (in Arabic), Cairo, al-qudsī library.

Al-ʿ Iraqī A. (1995) ***al-mughnī ʿan ḥaml al-ȧsfār fī al-ȧsfār takhrīj mā fī al-iḥiyāʾmen al-ȧkhbār*** (in Arabic), investigation: Ashraf Abdl-maqṣūd, al-Riyaḍ, tabaryā library.

Al-ʾAlbanī, M. (1992), ***A series of weak and fabricated Hadīth and its negative impact upon the nation*** (in Arabic), 1st edition, Al-Riyaḍ, Dar al-maʿrifa (house of knowledge .(

Al-ʾAlūsī, sh. (1415 H), ***spirit of meanings*** (in Arabic), investigation: Ali Abdl-barī, Beirut, house of the scientific books.

Al-ʿaṭṭār, H. ḥashiāt al-ʿaṭṭār ʿalá sharḥ al-jalāl al-maḥalī ʿalá jamiʿ al-jawāmiʿ (in Arabic), scientific books house.

Al-ʾAzharī, M. (2001), ***refinement of language*** (in Arabic), investigation: Muḥammad ʿawaḍ, 1st edition, Beirut, Dar of Arabic heritage revive.

Al-Baʿlī, M. ***shorting of Egyptian Fatwas by Ibn Taymiyyah*** (in Arabic), investigation: ʿAbdl-Majīd Salim, Beirut, house of the scientific books.

Al-Barzanjī, M. (2005), ***Al-ittiqad wal-hiydāyah ilá sabīl al-rashād ʿalá madhhab al-salaf wa ȧṣḥāb al-ḥadīth*** (in Arabic), investigation: Aḥmad ʿiṣam, Beirut, Dar Al-ʿāfāq Al-jadīdah.

Al-dabwūsy, A. (2001)***Taqwīm al-ḏilla fī ỉṣūl al-fiqh*** (in Arabic), investigation: Kalīl Muhyyī al-dīn, 1st edition, house of the scientific books.

Al-dahlawī, A. (2005) ***Ḥujatullah al-balighah*** (in Arabic), investigation: Sayyd Sabiq, 1st edition, Beirut, dar al-jīl.

Al-dynwrī, A. (1419 H***) al-mujalasa wa jawahir al-ʿilm*** (in Arabic), investigation: Mashhūr Ḥassan, Beirut, dar Ibn Ḥazzm.

Al-Farāhīdy, A. ***kitāb al-ỉaīn*** (in Arabic), investigation: Ibrāhīm al-samirāỉ, Lebanon, al-hilāl library.

Al-Ghimārī, A. (1969***) al-burhān al-jaliy fī taḥqīq intisāb al-ṣūfia ỉlá ʾAli*** (in Arabic), Cairo, al-saʿādah press.

Al-Ḥaddad, A. ***Takhrīj Aḥadīth ỉhyaʾulūm al-dīn*** (in Arabic), 1st edition, al-Riyaḍ, dar al-ʿaṣimah for publishing.

Al-Ḥūt, M. (1997) ***ʾasná al-maṭālib fī Aḥādīth Mukhtalaf al-marātib*** (in Arabic), investigation: muṭafá abdl-qadir, 1st edition, Beirut, house of the scientific books.

ʾAliysh, M. ***fatiḥ al-ỉalii al-mālik fī al-fatwa ʿalá mathhab al-Imam Mālik*** (in Arabic), dar al-mảrifa.

Al-Jarjanī, A. (1983) ***Al-Tảrīfāt*** (in Arabic), investigation: a group of scholars under the supervision if the publisher, 1st edition, Beirut, house of the scientific books.

Al-Jaṣāṣ, A.(2010) ***sharḥ mukhtaṣar al-Taḥāwiy*** (in Arabic), investigation: ỉṣmatullah Muḥammad and others, 1st edition, dar al-bashaỉr al-ỉslamiya.

Al-Kinanī, A. (1399 H) ***tanzīh al-sharỉa al-marfủa ʿan al-khbār al-shanĩah al-mawḍũah*** (in Arabic), investigation: Abdullah Muḥammad, 1st edition, Beirut, scientific books house.

Al-Marūzī, A. (1981) ***ʾĀdāb al-ỉmlaʾ wal-ỉstimlaʾ*** (in Arabic), investigation: Max Faisvailar, Beirut, scientific books house.

Al-Mināwy, M. (1998) ***al-taysīr be-sharḥ al-jamỉ al-ṣaghīr*** (in Arabic), 3rd edition, al-Riyaḍ, al-ỉmam al-shafiy library.

Al-Nawawī, A. (1412 H) ***rawḍat al-ṭalibīn wa ʿumdat al-muftīn*** (in Arabic), investigation: ʾĀdil Ahmad, Beirut, scientific books house.

Al-Qaraḍāwī, Y. (1994) ***"Islam's attitude toward inspiration, unveiling, visions & toward amulets, fortune-telling and incarnations"*** (in Arabic), 1st edition, Cairo, wahbah library .

Al-Qārrī, A. (1994) ***al-maṣnwũ fī mảrifat al-ḥadīth al-mawḍũ*** (in Arabic), investigation: abdl-fataḥ abu-ghudah, 5th edition, Halab, Islamic publications office .

Al-Qārrī, A. ***al-ỉsrār al-marfwʿah fī al-ỉakhbār al-mawḍūʿah "al-mawḍūʿāt al-kubrá"*** (in Arabic), Beirut, al-Risala foundation .

Al-Qasimī, M. ***Qawaʿid al-taḥdīth men funwūn muṣṭalaḥ al-ḥadīth,*** (in Arabic), Beirut, scientific books house.

Al-Qaṣṭalānī, A. (1323 H***) irshād al-sārī le-sharḥ ṣaḥīḥ al-bukharī*** (in Arabic), 7th edition, Egypt, al-maṭbaʿa al-kubrá al-ỉamīryah.

Al-Qurṭubī, M. (1964)***al-jamiʿ le-aḥkām al-Qurản*** (in Arabic), investigation: A. al-bardonī & I. ʾAṭfīsh, 2nd edition, Cairo, Egyptian book house.

Al-Ṣaghānī, A. (1974) ***al-takmilah wa al-thaiyl wa al-ṣiylah le-kitāb tāj al-lughah wa ṣiḥāḥ al-ʿarabiah*** (in Arabic), investigation: Ibrāhīm Ismāʾīl, Cairo, dar al-kutub press.

Al-Ṣanʿānī, M. (2011) ***al-tanwīr sharḥ al-jamiʿ al-ṣaghīr*** (in Arabic), investigation: Muḥammad Iṣḥāq, 1st edition, al-Riyaḍ, dar al-salām library.

Al-Ṭabarī, M. (2000) ***jamiʿ al-bayānfī taảwīl al-Qurản*** (in Arabic), investigation: Aḥmad shakir, 1st edition, Beirut, al-Risala foundation.

Al-Tahānwī, M. (1996), ***kishāf istilahāt al-funwn wal ʿulwm*** (in Arabic), investigation: Ali dajrwḥ, 1st edition, Beirut, Lebanon library – Nashirwn.

Al-Tirmidhī, M. (1998), ***Sunnan Al-Tirmidhī*** (in Arabic), investigation: Bashār ʿAwaḍ, Beirut, dar al-garb al-ʿislamī.

Al-Yafiʿī, A. (2017) ***unveiling and inspiration: happening it & depend on*** (in Arabic), 1st edition, yamanī book house.

Al-Zubaydī, M. (1994) ***itḥāf as-Sādah al-mutaqīn be-sharḥ iḥiyāʾulūm al-dīn*** (in Arabic), Beirut, Arabic history foundation.

Ar-Razī, M.ʾ U. (1420 H) ***Mafātīḥ al-gaīb*** (in Arabic), 3rd edition, Beirut, house of Arabic heritage revive.

Ar-Razī, M. A. (1995) ***Mukhtār al-Ṣiḥāḥ*** (in Arabic), investigation: Maḥmmūd khāṭir, Beirut, Lebanon library – publishers.

Ash-Shaʿrānī, A. (1315 H) ***al-ṭabakāt al-kubrá: "lawāfiḥ al-ànwār fī ṭabaqāt al-àkhiār"*** (in Arabic), Egypt, Muḥmmad al-miliyjī al-kutbī library.

Ash-Shaʿrānī, A. (1971) ***al-mizān al-kubrá*** (in Arabic), 1st edition, Egypt, library & company of Muṣṭafá al-bābī al-ḥalabī, and his children.

Ash-Shaʿrāwī, M. (1997) ***ash-Sha ʿrāwī interpretation: al-kawāṭir*** (in Arabic), Egypt, today news presses.

Ash-Shanqiṭī, M. (1995) ***ʾaḍwāʾal-bayān fī ʾiyḍāḥ al-Qurản be-l-Qurản*** (in Arabic), Beirut, dar al-fikir for printing and distributing.

Ash-Shaṭibī, A. (1997) ***al-muafaqāt*** (in Arabic), investigation: Mashḥūr bin Ḥassan, 1st edition, dar Ibn ʿUthmān.

Ash-Shiyrazī Ṣ. (1984***) mafātīḥ al-gaīyb*** (in Arabic), investigation: Muḥammad khawājwá, ferbinkī foundation for studies and investigations .

As-Sakhāwiy, Sh. (1985) ***the good purposes to show a lot of famous Ḥadīths on the tongues*** (in Arabic), investigation: Muḥammadʿ Uthmān, Beirut, house of Arabic book.

As-Siywūṭī, A. (1352 H) ***al-jamiʿ al-ṣaghīr men ḥadīth al-bashīr al-nadhīr*** (in Arabic), investigation: Muḥammad Muḥyyī al-dīn, Damascus, al-ḥalbwny library.

As-Siywūṭī, A. ***al-durar al-muntatherah fī al-àḥādīth al-mushtahirah*** (in Arabic), investigation: Muḥammad bin luṭfi, al-Riyaḍ, king Suʿud University .

As-Subkī, A. (1413 H) ***Tabaqāt ash-shāfiʿyiah al-kubrá*** (in Arabic), investigation: Dr. Maḥmmūd al-ṭanāḥī & Dr. Abdl-fatāḥ al-ḥiylū, 2nd edition, Hajar for printing and publishing and distributing.

At-Tamimī, A. (2006***), rules in correcting Hadīths and weakening it*** (in Arabic), 1st edition, dar al-ʾilām al-ʿarabī.

Az-Zarkashī, B. (1986) ***allaʾāliʾ al-manthūrah fī al-ʾaḥādīth al-mash.ḥūrah*** (in Arabic), investigation: muṣṭafá Abdl-qādir, 1st edition, Beirut, scientific books.

Ḥamdy, A. (2000) ***dictionary of Ṣufī terms*** (in Arabic), Qairo, dar Qubāʾ.

Ibn Al-Baradhʿī, Kh. (2002) ***the refinement in shorting the mudawanāh*** (in Arabic), investigation: Muḥammad Al-ʾAmīn, 1st edition, Dubai, house of the researches for Islamic studies and heritage revive.

Ibn al-Qayyim al-jawziyya, (1996) ***madarij al-sālikīn bain manazil ʾiyāk naʿbud wa ʾiyāk nastaʿīn*** (in Arabic), investigation: Muḥammad al-baghdadī, 3rd edition, Beirut, Arabic book house.

Ibn ʾAmīr Ḥaj, Sh. (1996), ***Al-Taqrīr waltaḥrīr fī ʾilm al-ʾuṣūl*** (in Arabic), Beirut, house of thought.

Ibn ʿArabī, M. ***messages of Ibn ʿArabī*** (in Arabic), investigation: saʿīd abdl-fatāḥ, al-ʾintishār al-ʿarabī foundation.

Ibn ʿArabī, M. ***al-futūḥāt al-makiyā fī maʿrifat ʾasrār al-malikiyah wa al-milkiya*** (in Arabic),.

Ibn ʿArabī, M. ***tuḥfat al-sufrah ʾilá ḥaḍarat al-bararah*** (in Arabic), investigation: Muḥammad Riyaḍ, Beirut, Lebanese book house.

Ibn ʿĀshūr, M. (2000) ***taḥrīr al-maʿnā al-sadīd wa tanwīr al-ʾaqil al-jadīd men tafsīr al-kitāb al-majīd "al-taḥrīr wal-tanwīr"*** (in Arabic), 1st edition, Beirut, Arabic history foundation.

Ibn Faris, A. (2002) **muʿjam maqaiys al-lughah** (in Arabic), investigation: abdl-Salām Harūn, Damascus, Arab writers union .

Ibn Ḥajar, A. (1415 H) ***al-Iṣabāh fī tamyīz aṣ-Ṣaḥāba*** (in Arabic), investigation: ʿAdil Aḥmad, Beirut, house of the scientific books.

Ibn Ḥajar, A. (1988) ***az-Zahr an-Naḍir fī ḥal al-khaḍir*** (in Arabic), investigation: Ṣalāḥ Maqbūl, India, majmaʿ of the Islamic researches .

Ibn Ḥanbal, A. (2001***) Musnad Aḥmad bin Ḥanbal*** (in Arabic), investigation: Shuʿayb al-ʾarnaʾwṭ 1st edition, Beirut, Al-Risala foundation.

Ibn Manḍwr, M. (1414 H) ***al-arab tongue*** (in Arabic), Beirut, 3rd edition, dar Ṣadir.

Ibn Rajab, A. (2001) ***Jamiʿ al-ʿulūm walḥikam fī sharḥ khamsīn hadīthan men jawamiʿ al-kalim*** (in Arabic), investigation: shuʿayb al-ʾarnaʾūṭ, 7th edition, Beirut, Al-Risala foundation.

Ibn Taymiyyah, A. (1988***), Ahādīth Al-Qiṣāṣ*** (in Arabic), investigation: Muḥammad as-Ṣabāgh, 3rd edition, Beirut, Islamic office.

Ibn Taymiyyah, A. (1991), ***prevent contradiction of mind with revelation*** (in Arabic), investigation: Muḥammad rashād, 2nd edition, KSA, Imam Muḥammad bin Sʿud Islamic University.

Ibn Taymiyyah, A. (2005) ***majmuʿ al-fatāwa*** (in Arabic), investigation: ʾanwar al-bāz, dar al-wafaʾ.

Muslim, M. (2000) ***Ṣaḥīḥ Muslim*** (in Arabic), investigation: Muḥammad Fuād, 1st edition, dar of Arabic heritage revive.

Riḍa, M. (1906) ***Question from Ḥijaz,*** (in Arabic), al-manār magazine, V.8, N. 23.

Riḍa, M. (2005***) Al-waḥiy al-Muhammadī*** (in Arabic), 1st edition, house of the scientific books.

Ṣaddīq khan, A. (1421 H) ***qaʇf al-thamar fī bayān ȧqiydat ȧhl al-ȧthar*** (in Arabic), 1st edition, KSA, Ministry of Islamic affairs, Awqāf, Daẇah and Guidance, Kingdom of Saudi Arabia .

Ṣalībah, J. (1982) ***philosophy dictionary in Arabic, English, French and Latin terms*** (in Arabic), Beirut, Lebanese book house.

Sirmīny, M. (2018) ***accepting the Ḥadīth and reject it at Ibn ʿArabī: correction by unveiling and its position from attribution theory*** (in Arabic), a paper presented to Ibn ʿArabī international conference, Turkey, Malaṭyā, Inonu University.

Ṣufi forum website of al-noor al-muḥammadī, http://elmoheba.yoo7.com/t5004.

Zarwq, A. Qawāʿid al-taṣwf wa shawāhid al-taʿaruf (in Arabic), investigation: Nizar Ḥamādy, Al-Shāriqa, Arabic center for book.